Differences of the Significance of Some letters of Meanings and their Impact on the Difference in Jurisprudential Rule "Selected Models of Issues of Purity in the Book of Al-Tajrid by Al-Qaddouri"

Dr. Lubna M. D. Matrook[(1)*] **Dr. Atef A. Sh. Almahameed**[(2)]

Received: 11/01/2024 Accepted: 19/03/2024 published: 03/12/2024

Abstract

Objectives: The study aims to highlight a form of interaction between Islamic jurisprudence and Arabic linguistics, specifically between the disciplines of *Fiqh* (Islamic jurisprudence) and *Nahw* (Arabic syntax). The study seeks to demonstrate the impact of certain particles, examining their functional roles in structuring and deriving legal rulings, by analyzing selected issues of purity from *Al-Tajrid* by Abu Al-Husayn Al-Qaddouri.

Method: The study employs an inductive-analytical approach, focusing on selected issues within the book of purity. These issues are framed within the context of the Arabic particles and their influence on shaping syntactic meaning according to their contextual nuances.

Results: The study concluded, among several results, that the variation in legal rulings on issues within *Al-Tajrid* between the Hanafi and Shafi'i schools of thought is largely attributed to differences in syntactic interpretations of particles according to contextual clues. These particles impose restrictions on syntactic structure, resulting in a richness of meaning within Qur'anic texts, diversifying interpretations and accommodating differing opinions to ease religious practice and reduce hardship.

Conclusion: Certain particles, as restrictive components, play an active role in shaping jurisprudential rulings derived from the Qur'an and Sunnah. They introduce interpretive differences due to their potential meanings, allowing them to influence or color the meaning, guiding it within the structure and context.

Keywords: AL-Tajrid, letters of meanings, purity, restriction, Al-Qaddouri.

(1) Assistant Professor at Language Center, Al-Hussein Bin Talal University, Ma'an, Jordan

(2) Associate Professor at Department of Arabic Language, Al-Hussein Bin Talal University, Ma'an, Jordan.

* ***Corresponding Author:*** Lubna.M.matrook@ahu.edu.jo

DOI: https://doi.org/10.59759/jjis.v20i4.601

تلوُّنات دلالة بعض حروف المعاني وأثرها في اختلاف الحكم الفقهيّ "نماذج مختارة من مسائل الطهارة في كتاب التجريد للقُدُّوْرِيّ"

د. لبنى محمود دوينع متروك د. عاطف عادل شفيق المحاميد

ملخص

الأهداف: تهدف الدراسةُ إلى إظهارِ صورةٍ من صور التفاعل بين العلوم الشرعيّة، وعلوم اللغة العربيّة؛ وتحديدًا بين علمي الفقه والنحو، حيث سعت الدراسةُ إلى إبرازِ أثرِ بعض حروف المعاني، وما تتماز به من دورٍ وظيفيّ قادرٍ على هيكلة الحكم الفقهيّ واستنباطه، وذلك من خلال تناول بعض مسائل الطهارة المختارة من كتاب التجريد لأبي الحسين القُدُّورِي موضوع البحث.

المنهجيّة: اتكأت الدراسةُ على المنهج الاستقرائي التحليلي متناولة بعض المسائل المختارة من كتاب الطهارة مُؤطَّرةً بحدود حروف المعاني، وما لها من أثرٍ في توجيه الدلالة التركيبيّة وفقًا لتلونها.

النتائج: توصلت الدراسةُ إلى عدّة نتائج كان من أهمها: أنَّ اختلافَ الحكمِ الفقهيّ الواردِ في مسائلِ كتاب التّجريد بين الحنفيَّةِ والشَّافعيّةِ مردُّه الأبرزُ اختلاف النُّحاةِ في تقديمِ دلالةِ حروفِ المعاني وفقَ معطياتِ السّياقِ، بوصفِها قيدًا متسلطًا على التركيب النَّحويّ، وعلى إثرِ ذلك؛ نتجَ ثراءٌ دلاليٌّ لنصوصِ القرآن الكريم، وتنوَّعَتِ الأفهامُ، واختلَفَتِ الآراءُ تيسيرًا على الناس ورفعًا للحرجِ عنهم.

الخلاصة: كان لبعض حروف المعاني بوصفِها مكوناتٍ تقييديَّة فاعليّةٌ في تشكيل الحكم الفقهيّ المنبثق عن الكتاب والسُّنَّةِ، ودورٌ خلافيّ تضطلعُ به جرّاءَ تضمُّنها الدلالاتِ المحتملة، بما يمنحُها القدرة على التأثير في المعنى أو تلوينه، والأخذ بتوجيهه وضبطه ضمن بوتقةِ السّياق والتركيب.

الكلمات الدالة: التّجريد، حروف المعاني، الطّهارة، القيد، القُدُوْرِيّ.

المقدمة:

ظلَّ التَّناغمُ بينَ علومِ اللغةِ العربيَّةِ والشَّريعةِ الإسلاميّةِ متينًا، والوثاقُ بينَهُمَا مكينًا؛ لذا نالتْ علومُ العربيَّةِ بذلكَ التّناغم والتّرابط اهتمامَ العلماءِ والباحثينَ، ولا غَرْوَ في ذلك، فعلومُها انبثقتْ من مشكاةِ القرآنِ الكريمِ والسُّنةِ النّبويَّةِ المُطَهَّرةِ، وكانَ علمُ النَّحوِ من أكثرِ العلومِ التصاقًا بكتابِ اللهِ وبالسُّنةِ النّبويَّةِ الشَّريفةِ، وبعلومِهِمَا التي قامتْ حولَهُمَا، كالفقهِ والتَّفسيرِ وغيرِها.

وعليه اخْتِير كتابِ (التّجريدِ) للقُدُوْرِيّ، وبالأخصّ بابِ الطّهارةِ منه محلًّا للبحثِ؛ لما يُجَسّدُهُ الكتابُ من مَتَانَةٍ للعلاقةِ اللغويّةِ النّحويّةِ بالفقهِ، لذا أرادَ الباحثان الوقوفَ على مسائلَ مختارةٍ من كتابِ الطّهارةِ، مُبْرزينِ الاختلافَ في التّشكيلِ الفقهيّ بين الحنفيَّةِ والشَّافعيَّةِ، والرّاجعِ إلى اختلافِهِم في فَهْمِ معاني الحروفِ وفقَ سياقِها التَّركيبيّ، الأمرُ الذي ساهمَ – بشكلٍ كبيرٍ– في اختلافِ الحكمِ الشّرعيّ بينهما فيما حوى التّجريدُ من مسائلَ فرعيَّةٍ، وتجدر الإشارة إلى اقتصار البحث –في دراسته لحروف المعاني– على ثلاثة أحرف: الواو، الباء، من تباعًا للمسائل التي تناولها.

وعليه، تهدفُ الدراسةُ إلى الكشفِ عمَّا يكتنفُه كتابُ التَّجريدِ – تحديدًا باب الطَّهارة– من صورٍ ناصعةٍ تُبْرِزُ ملامحَ التَّفاعلِ بينَ علمِ النَّحوِ وعلمِ الفقهِ، عَبْرَ معرفةِ أثرِ حروفِ المعاني وما تَضْطَلِعُ به من دورٍ وظيفيّ في تشكيلِ الرَّأي الفقهيّ عند الفقهاءِ، مبرزةً دَوْرَ القُدُوْرِيّ في توظيفِ حروفِ المعاني لدعمِ مذهبِه الفقهيّ، مُمِيْطَةً اللثامَ عن أسلوبِه الذي اتَّبَعَهُ في ردِّه على الشَّافعيَّةِ القائمِ على الجَدَلِ المنطقيّ الخالي من التَّجريحِ.

وتكمنُ أهميةُ هذه الدِّراسةُ في تتبُّع أثرِ حروف المعاني – بما تَتَضَمَّنَهُ من دلالاتٍ متعدّدة– في اختلافِ الحكمِ الفقهيّ في كتابٍ فقهيّ يُعدّ الأوَّل في كشْفِه عن صورةٍ حقيقيةٍ متكاملةٍ عن علمِ الفقهِ المقارنِ لدى المسلمينَ في تلك الفترةِ المبكّرةِ من تاريخِهم، لذا أظهرتِ الدِّراسةُ جانبًا من هذا الاختلافِ، المتمثِّلِ في اختلافِ كِلا المذهبينِ الحنفيّ والشّافعيّ في فَهْمِ دلالةِ حروفِ المعاني، وتوجيهِهَا توجيهًا يتَّفِقُ ودورِها العلائقيّ مع مكوناتِ التَّركيبِ، وأسيقتِها الخارجيَّةِ المختلفةِ، وبناءً على ما سَبَقَ اختُزِلَتْ هذه الدراسةُ بإظهارِ الأثرِ الذي أَحْدَثَتْهُ الدّلالةُ التّركيبيّة التقييديَّةُ لبعض حروفِ المعاني في اختلافِ الأحكامِ الفقهيَّةِ بينَ الحنفيَّةِ والشَّافعيَّةِ، وكثيرةٌ هي مسائلُ التّجريدِ الشَّاهدةُ على ذلك.

هذه الدراسةُ تُعدُّ امتدادًا لسلسلةٍ من الدِّراساتِ السَّابقةِ والمتنوّعةِ في مجال العلاقة بينَ اللغةِ العربيّةِ –وعلى رأسِها النَّحْوُ– والفقهِ الإسلاميّ، إلّا أنّنا –وحسبَ بحثنا واطّلاعِنا– لم نجدْ دراسةً مُتَخَصّصَةً تناولتْ كتابَ التَّجريدِ بالدّرسِ النَّحويّ الجامعِ لأُسُسِه النظريَّةِ الأصيلةِ من جهةٍ، وبنيةِ التركيبِ من الناحيتين الشَّكليَّةِ والدّلاليَّةِ من جهةٍ أخرى، وأبرزتْ أثرَ حروفِ المعاني –وفقَ سياقِها التَّركيبيّ– في اختلافِ الحكمِ الشرعيّ بينَ الحنفيَّةِ والشَّافعيَّةِ، لذا تفرَّدتْ هذه الدِّراسةُ بتناولِ أثرَ حروفِ المعاني–بوصفها مكوّناتٍ تقييديَّةً تخصّصُ دلالةَ التَّركيبِ– في تشكيلِ الحكمِ الفقهيّ، واختلافِه بين المذهبين في كتابِ التّجريدِ، حيث عَمِدَ الباحثان إلى اختيارِ مسائلَ متنوّعةٍ من كتابِ الطَّهارةِ تخدمُ عنوانَ الدِّراسةِ وتُدَلّلُ عليه.

واستقى البحثُ مادتَه العلميَّةَ من عدَّةِ مصادرَ قديمةٍ وحديثةٍ، نذكرُ منها لا على سبيلِ الحَصْرِ: «**الكتاب**» لسيبويه عمرو بن عثمان، و«**مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**» **لابن هشام**، و«**رصف المباني في شرح حروف المعاني**» للمالقيّ، و«**التَّبصرة في أصول الفقه**» للشيرازيّ، «**اللغة**» لفندريس، «**البنى النحويَّة**» لشومسكي، «**نظام الارتباط والرّبط في تراكيب الجملة العربيَّة**» لمصطفى حميدة، وغيرها.

وانتظمَ البحثُ في تمهيدٍ ومبحثين، اعتُمِدَ فيه على المزاوجةِ بين الجانبِ النَّظريّ والتَّطبيقيّ، فقد عرضَ التمهيدُ ترجمةً للإمام القُدُوْرِيّ مبيّنًا أهميةَ كتابِ التَّجريدِ، والأسلوبَ الذي يقومُ عليه، بينما تناولَ المبحثُ الأوَّلُ المُعَنْوَنُ بـ (أثر حروف المعاني في الاختلاف الفقهيّ) حُدُوْدَ حروفِ المعاني لغةً واصطلاحًا، ذاكرًا الدّلالاتِ المُنْبَثِقَةِ عن بعضِ الحروفِ المرتبطةِ بمسائلِ الدّراسةِ، أمَّا المبحثُ الثَّاني المُعَنْوَنُ بـ (مسائل مختارة حول موضوع الطّهارة من كتاب التّجريد) فتناولَ منهجَ القُدُوْرِيّ في عرضِه للمسائلِ التَّطبيقيَّةِ المختارةِ من كتابِ الطّهارةِ، مُبْرِزًا أثرَ كلّ حرفٍ –بوصفه مكوّنًا قيديًّا تركيبيًّا– في الحكمِ الفقهيّ المدروسِ.

وقد كانت مسائلُ الطَّهارةِ المختارةُ من كتاب «التجريد» لأبي الحسين القُدُّوريّ موضوعَ البحثِ والدراسةِ، إذْ عَمِدَ الباحثان إلى المنهج الاستقرائيّ التحليليّ، فتناولا مسائلَ مختارةٍ من كتابِ الطهارةِ مؤطَّرةً بحدودِ حروفِ المعاني، ثمّ شرعا

في مناقشةِ هذه المسائل من مظانِها في كتبِ الفقهِ وكتبِ النَّحوِ، مُبيّنان رأيَ كلّ فريقٍ منهما –الحنفيَّة والشافعيَّة– وما يُحْتَج به من أدلةٍ نحويّة، وقرائنَ سياقيّةٍ أسْهَمَتْ في توجيه الدّلالةِ التركيبيَّةِ للحروفِ المُسْتهْدَفَةِ، وانتهى البحثُ بخاتمةٍ تَضَمَّنَتْ أبرزَ النَّتائجِ التي تُوصِّل إليها.

تمهيد: القَدُوْرِيُّ وكتاب التَّجريد.

هو أحمد بن محمَّد بن جعفر بن حمدان القُدُّوْرِيّ البَغْدَادِيّ، أبو الحسين[١]، نسبةً إلى قريةٍ من قرى بغدادَ، يُقالُ لها: قُدُورة، وقد رجَّحَ السيوطيُّ رجوعَ النّسبةِ إلى بَيْعِ القُدُورِ وصنعِها، وهذا يدلُّ على اشتغالِه أو اشتغالِ أحدِ آبائِه بهذه المهنةِ[٢]، وقد أجمعتِ المصادرُ المترجمةُ له أنَّ مولدَه كان سنة ٣٦٢هـ/٩٧٣م[٣]، ووفاتَه في رجب سنة ٤٢٨هـ/١٠٣٦م[٤].

يُعَدُّ القُدُّوْرِيُّ شيخَ الحنفيَّةِ وإمامَها، لَمِعَ نَجْمُهُ، وذاعَ صِيْتُه في ميادينِ علومِ الشَّريعةِ من تفسيرٍ وحديثٍ وأصولِ فقهٍ، حتى انتهتْ رئاسةُ المذهبِ الحنفيّ إليه، وقد أثرى المكتبةَ العربيَّةَ الإسلاميَّةَ بمُصَنَّفَاتٍ جليلةٍ كانَ لها الأثرُ الملموسُ على العلماءِ والمتعلّمينَ، ومن أشهرِها: المختصرُ في علمِ الفقهِ، الذي يُعْرفُ بالكتابِ المُباركِ، والتَّجريد في علمِ الفقهِ، وغيرِها من المؤلّفاتِ.

وممَّا لا شكَّ فيه يعدُّ كتابُ (التَّجريدِ) أكبرَ موسوعةٍ إسلاميّةٍ في الفقهِ المقارنِ، وهو أوّلُ كتابٍ فقهيّ يكشفُ صورةً حقيقيةً متكاملةً عن علمِ الفقهِ المقارنِ– علم الخلاف– في الفروعِ لدى المسلمين، إذ جمعَ القُدُوْرِيُّ بين دفتيه أدلةَ الأحنافِ، ودافعَ عنها بكلِّ قوّةٍ، وفي مقابلِ ذلك جمعَ أدلّةَ الشّافعيّةِ، يَنْدَرِجُ كتابُ التَّجريدِ ضمنَ الكُتُبِ التي اعتنتْ بعلمِ الخلافِ الفقهيّ بصورةٍ علميّةٍ صَرْفَةٍ؛ إذ يُعدّ موسوعةً فقهيّةً كبرى في علمِ الخلافِ بين الأحنافِ والشَّافعيَّةِ، وينبني هذا الحكمُ على ما بَذَلَهُ القُدُّوْرِيُّ من جهدٍ في بيانِ مذهبِ كلٍّ منهما في أهمّ ما جرى فيه الاختلافُ بينهما في الفروعِ الفقهيَّةِ، مع استقصاءِ أدلّتِهما، علاوةً على ذلك عبَّر بلغتِه ومنهجِهِ القائمِ على "الجدلِ" عن أسلوبِ الكتابةِ الفقهيَّةِ الدَّارِجِ في عصرِه، الذي أثَّرَ – فيما بعد– في أساليب الكتابةِ الفقهيَّةِ حتَّى العصرِ الحديثِ[٥]،

وعند قراءةِ الكتابِ وتتبّعِ مسائِله، نلحظُ على أسلوبِ القُدُوْرِيّ استعمال أسلوبِ الجدالِ والمحاورةِ في عَرْضِ المادَّةِ العلميّةِ للكتابِ؛ ممَّا يجعلنا نشعرُ بمتعةٍ عقليّةٍ، وبأنَّنا جالسونَ أمامَ فريقين من العلماءِ، فريقٌ من الأحنافِ، وفريقٌ من الشّافعيّةِ، كلٌّ يناظرُ منهم الآخرَ[٦]، ولا عجبَ فإنَّ القُدُّوْرِيُّ يمتازُ بملكةٍ فقهيَّةٍ فذّةٍ تظهر في حُسْنِ مناظرتِه للمخالفين، وقوَّةِ أسلوبِه في الرَّدّ على أدلتِهم بالحِجَجِ والبراهينِ بلغةٍ سهلةٍ تخلو من الألفاظِ الصَّعبةِ، والتراكيبِ المعقَّدةِ، وفي مقابلِ ذلكَ رَكَّزَ القُدُّوْرِيُّ على الخلافِ بينَ الأحنافِ والشّافعيّةِ وحدَهم دونَ ذكرِ باقي المذاهبِ والتّطرّقِ إليها، كَوْنَ المذهبُ الشّافعيُّ قد صيغت نظريته الأصوليّة بصورة دقيقةِ الإحكامِ قبلَ أنْ يبدأَ تطوّرُه في الفروعِ، وذلك بالتّناقض مع عددٍ من الأصولِ التي بَنَى عليها الأحنافُ فقهَهم، كما هو الحالُ في قاعدةِ الاستحسانِ.. وغيرها [٧].

وتماشيًا مع ما ذُكر يتَّضحُ لنا متانةَ الوشائجِ القويّةِ التي تربطُ قواعدَ النَّحوِ والإعرابِ بالفقهِ؛ كونَها المعينَ الرئيسَ على تيسيرِ فهمِه، وتعلُّمِه، واستنباطِ الحكمِ الرّاجحِ، وهذا ما سيُبحث عمليًّا من خلالِ دراسةِ بعضِ المسائلِ الخاصةِ بالطّهارةِ،

من كتابِ التّجريدِ للقُدُّوْرِيّ، الذي سَيَكْشِفُ لنا –عند دراستِها– الدورَ الأبرزَ الذي ستؤديه حروفُ المعاني في تقييدِ دلالاتِها المحتملةِ، وتوجيهِهَا ضمنَ إطارِها السّياقيّ، وأثرَ ذلك في اختلافِ الحكمِ الشرعيّ بينَ الحنفيَّةِ والشَّافعيَّةِ.

المبحث الأول:

أثر بعض حروف المعاني في الاختلاف الفقهيّ.

أولى علماءُ العربيّةِ إلى جانبِ الأصوليينَ حروفَ المعاني اهتمامًا واجتهادًا في دراستِها؛ نظرًا لمكانتِها وعلوّ شأنِها، ودورِها الرئيسِ في بيانِ المعاني، وإزالةِ ما يعتريها من غموضٍ، «فهي حروفٌ يُحتاج إليها؛ لأنَّ معرفتَها مهمَّةٌ لسلامةِ استنباطِ الأحكامِ الشرعيّةِ من الأدلّةِ؛ إذْ إنَّ كثيرًا من مسائلِ الفقهِ يتوقَّفُ فهمُها على فَهْمِ معنى الحرفِ ومدلولِه»[٨]، واستخلاصًا لهذا القولِ تَتَأَكَّدُ الصّلةُ القائمةُ بين النَّحوِ والدّلالةِ وتتَّضِحُ إمكانيَّةُ وجودِ اعتباراتٍ دلاليَّةٍ للدراسةِ النَّحويَّةِ الدَّاعمةِ فكرةَ أنَّ نظامَ القواعدِ يُؤسَّسُ على المعنى[٩] ومن أبرزِ مَنْ خَصَّها بالتَّأليفِ والتَّصنيفِ والعنايةِ الزّجاجيُّ (٣٣٧هـ) في كتابِه «حروف المعاني والصّفات»، والمالقيُّ (٧٠٢هـ) في كتابِه «رصف المباني»، وغيرُهما من علماءِ النَّحوِ وأصولِ الفقهِ.

تُشّكل حروف المعاني جزءًا مهمًا من البحث الفقهيّ عند العلماء؛ إذْ تُسهم في تحديد بعض القواعد الأصوليّة التي يعتمد عليها الفقهاء في استنباط الأحكام الفقهيّة، وأفضى اختلاف المدارس الفقهيّة في فهم دلالات هذه الحروف وتأويلها إلى تنوّع التفكير الفقهي وثرائه.

تعريف حروف المعاني.

الحرف لغةً:

تعدَّدَتِ المعاني اللغويّةُ المُنْبَثِقَةُ عن لفظةِ حرفٍ أو المورفيمِ –وفقَ تعبيرِ المحدثين–، فمنها ما دلَّ على معنى الطّرفِ أو الحدّ، إذْ قال الزّبيديُّ: "الحرفُ من كلّ شيءٍ: طرفُه وشفيرُه وحدُّه، وهو أحدُ حروفِ التَّهجي الثَّمانيةِ والعشرين"[١٠] ومنها ما دلَّ على الأداةِ كما في لسانِ العربِ: «والحرفُ الأداةُ التي تُسَمَّى الرّابطةُ؛ لأنَّها تربطُ الاسمَ بالاسمِ، والفعلَ بالفعلِ كـ (عن وعلى) ونحوها»[١١]، ومنها ما دلَّ على الأداةِ الفارقةِ بينَ المعاني، قالَ الأزهريُّ: «كلُّ كلمةٍ بُنِيَتْ أداةً عاريةً في الكلامِ؛ لتفرقةِ المعاني فاسمُها حرفٌ، وإنْ كانَ بناؤُها بحرفينِ أو فوقَ ذلكَ، مثلُ: حتّى، وهَلْ، وبَلْ، ولعلَّ»[١٢].

أمّا لفظة المعنى لغةً فقد جاءَ في المعجمِ الوسيطِ: أنَّه "ما يدلُّ عليه اللَّفظُ، والجمعُ مَعَانٍ"[١٣]، وفضلًا عن ذلكَ أفصحَ صاحبُ قاموسِ اللغةِ العربيَّةِ المعاصرةِ بعبارةٍ أكثرَ بيانًا، وأبعدَ دلالةً عن مضمونِ المصطلحِ بقولِه: إنَّ المعنى تصوُّرٌ يرتبطُ باللَّفظِ في الذّهنِ ارتباطًا عُرفيًّا بالمطابقةِ وهو المعنى الحقيقيّ، أو ذهنيًّا بالتَّضمُّنِ أو اللّازم وهو المعنى الضّمْنيّ، أو مجازيًّا بواسطةِ الاستعارةِ وهو المعنى المجازيّ، أو طبيعيًّا بحكايةِ الصوتِ للمعنى وهو المعنى الطَّبيعيّ[١٤].

يتَّضحُ لنا –وِفْقَ الوِجْهَةِ اللّغويّة– أنَّ حروفَ المعاني تُعدّ وسيلةً أساسيّةً فارقة بين المعاني المختلفةِ، ومُكَوّناً مهماً في الرَّبطِ بينَ أجزاءِ الكلامِ، فلا يمكنُ وجودُها مُنْعَزِلَةً في الذّهنِ إطلاقًا بلْ تكونُ جزءًا من مجموعةٍ ذاتِ امتدادٍ ما نستعيرُ منها قيمتَها[١٥].

الحرف اصطلاحاً:

تعدَّدتْ تعريفاتُ العلماءِ لحروفِ المعاني اصطلاحًا، وكادتْ أنْ تتقاربَ فيما بينَها؛ إذْ إنَّ غالبيّةَ التّعريفاتِ تدورُ في فَلَكٍ واحدٍ تقريبًا، وتَجْتَمِعُ على أنَّ الحرفَ كلمةٌ تدلُّ على معنى في غيرِها، عَبْرَ وظيفتِها التَّعليقيَّةِ التي تربطُ بين الأجزاءِ المختلفةِ من الجملةِ، وتأكيدًا على ما سبقَ، ذكرَ سيبويه: "أنَّ الحرف ما جاء لمعنى ليس باسمٍ ولا فعلٍ نحو: ثُمَّ، وسَوْفَ، وواو القسم، ولام الإضافة، ونحوها"(١٦)، ثمّ أتْبَعَهُ الورّاقُ في عللِ النّحوِ بقولِه: «وأمَّا الحرفُ فحدُّهُ: ما دلَّ على معنى في غيرِه»(١٧)، ووافقَ هذا التّعريفَ السُّيوطيُّ في الهُمَعِ(١٨)، وبناءً على ما سبق نلتمسُ دورَ السّياقِ أو التَّركيبِ الذي تَرِدُ فيه الكلمةُ في تحديدِ المعنى المُتَصَوَّرِ لها(١٩)، وزادَ الزّمخشريّ على ما سبقَ بيانَ الدَّورِ الوظيفيّ للحرفِ، والمتمثّلِ في التَّعليقِ، والرّبطِ بينَ عناصرِ الجملةِ بقولِه: "إنَّ الحرفَ ما دلَّ على معنى في غيرِه، ومن ثم لم ينفك من اسمٍ أو من فعلٍ يصحبُه"(٢٠). وعليه يتَّضِحُ معالمُ الرَّبطِ "باصطناعِ علاقةٍ سياقيَّةٍ نحويَّةٍ بينَ طرفين باستعمالِ أداةٍ تدلُّ على تلكَ العلاقةِ"(٢١).

وأمَّا ابنُ هشامٍ في كتابه (قطرِ النّدى وبل الصدى) فقد حدَّه بعلامةٍ عَدَمِيَّةٍ، إذْ قالَ: «وأمَّا الحرفُ فَيُعْرَفُ بأنْ لا يَقْبَلُ شيئًا من علاماتِ الاسمِ والفعلِ، نحو: هل، وبل،...»(٢٢)، وعلى المنوالِ نفسِه سارَ ابنُ مالكٍ مؤكّدًا العلامةَ العدميَّةَ ذاتَها بقولِه: إنَّ الحرفَ يمتازُ عن الاسمِ والفعلِ بخلوّهِ عن علاماتِ الأسماءِ وعلاماتِ الأفعالِ(٢٣).

وبعد النّظرِ في التّعريفاتِ السّابقةِ يتبيَّنُ لنا أنَّ حروفَ المعاني تمتازُ بعلامةٍ عدميّةٍ تُفْرِقُهُا عن الاسمِ والفعلِ، ويتَّسِعُ الفرقُ بأنْ ليس لها معنى في نفسِها، وإنَّما يَتَأَتَّى معناها في غيرِها ضمنَ إطارِها التَّسييقيّ، بوصفِها مكوّنًا تعليقيًّا يدلُّ على وجودِ علاقاتٍ داخليَّةٍ نحويَّةٍ تُحَقّقُ التَّكاملَ والتَّرابطَ بين التَّراكيبِ وعناصرِه(٢٤)، وتَضْطَلِعُ بدورٍ كبيرٍ في التَّأثيرِ على معنى التَّركيبِ، وتلوينِه، وتوجيهِه بصورةٍ قد تصلُ حدَّ التَّقابُلِ أو التَّضادِ، ولا مناصَ من القولِ: إنَّ هذه الحروفَ تَتَّسِمُ بمحافظتِها على دلالتِها العامَّةِ أساسُها الرَّبطُ، إضافةً إلى دلالاتٍ خاصةٍ مُقَيَّدَةٍ تتضافرُ المعاني والتَّراكيبُ النَّحويَّةُ في إبرازِها ضِمْنَ التَّركيبِ السّياقيّ.

تلوّنات دلالة بعض حروف المعاني المرتبطة بمسائل الدراسة:

في مستهلِ الحديثِ عن دلالةِ الحروفِ التي كانت مثارَ خلافٍ بين الحنفيَّةِ والشَّافعيَّةِ، كانَ لا بدَّ من الإشارةِ بأنَّ البحثَ اقتصرَ على دراسةِ حرفِ العطفِ (الواو)، إضافةً إلى دراسةِ حرفي الجرّ (الباء) و (من)؛ وذلك لدورِها الرّابطِ بين الكلماتِ، وإحداثِها العلاقاتِ المتينةِ بينها، بصورةٍ تُحَقّقُ الاتّساقَ، زيادة على تنوُّعِها في الدَّرس النَّحويّ، وإضافتِها لمعانٍ جديدةٍ –حينَ انتظامِها في الجملةِ بوصفِها ذات دلالةٍ وظيفيَّةٍ، لا معجميَّةٍ، وعليه حُصرت تلوّناتها الدَّلاليَّة المنبثقةِ عن دراسةِ الأدلّةِ الخلافيَّةِ التي ذكرَها القُدُوْرِيُّ الحنفيّ في بابِ الطَّهارةِ، ثمَّ أُتْبِعَتْ بجانبٍ تطبيقيّ –في المبحثِ الذي يليه– يوضّحُ كيفيَّةَ استنباطِ الفقهاءِ لدلالاتِ حروفِ المعاني في سياقِها القرآنيّ، وما استندوا عليه من أدلةٍ لُغَوِيَّةٍ وسياقيَّةٍ؛ إذْ انحصرتْ تلوُّنَاتُ دلالةِ الحروفِ الواقعةِ في حيّزِ الدّراسةِ بالتَّلوّناتِ التالية:

- **تلوّن دلالة (الواو).**

يتجسَّدُ العطفُ عَبْرَ تركيبٍ كلاميّ يتضمَّنُ معطوفًا ومعطوفًا عليه، وهو ظاهرةٌ عالميَّةٌ، موجودةٌ في كلّ اللغاتِ المعروفةِ، تفيدُ اتّصالَ الكلامِ بعضِه ببعضٍ[٢٥]، ومن هذا المنطلقِ تُعدّ (الواو) أمَّ الحروفِ العاطفةِ وأهمَّها؛ ويأتي هذا الحكمُ استنادًا إلى الاستعمالِ اللغويّ الشّائعِ لها مقارنةً بنظيراتِها من أحرفِ العطفِ؛ إذْ تُعدّ قرينة لفظيَّة مُشْرِكَة بين شيئين فقط في حكمٍ واحدٍ، خلافًا لسائرِ حروفِ العطفِ التي فيها زيادةُ معنى على حكمِ الواوِ، وعليه صارتِ الواوُ أصلَ حروفِ العطفِ؛ لِتَنَزُّلِهَا مَنْزِلَةِ الشَّيءِ المفردِ، ويمكنُ وصفُها بأنَّها ظاهرةٌ تركيبيَّةٌ يستندُ عملُها الوظيفيُّ على توثيقِ عناصرِ الجُمَلِ والتَّراكيبِ وتَمَاسُكِهَا، إمَّا بصورةٍ توافقيَّةٍ نحوَ: جاءَ محمدٌ وعليٌّ، وإمَّا بصورةٍ تخالفيَّةٍ نحوَ: في البستانِ أشجارٌ وأشجارٌ، إذ حالتِ (الواوُ) بينَ أنْ تكونَ كلمةُ (أشجار) الثانيةُ تكرارًا للأولى، وبذلك تَحَقَّقَ الاختلافُ بين الكلمتينِ، علاوةً على ذلك تجلَّى الاقتصادُ اللغويُّ من خلالِ نيابتِها عن كلماتٍ وجُمَلٍ، وتحقَّقَتِ السَّلاسةُ التركيبيَّةُ، وتَمَثَّلَتِ الوظيفةُ التقييديَّةُ بالإبانةِ عن المعنى عَبْرَ أَمْنِ اللبسِ في فَهْمِ الارتباطِ أو الانفصالِ[٢٦]، ممَّا يُضفي على النَّصّ الجمالَ والتَّأثيرَ من خلال تماسكِه، وترابطِهِ اللفظيّ والدّلاليّ[٢٧].

استنادًا إلى ما ذُكر آنفًا في أنّ الحرفَ أو المورفيمَ يمثّلُ قيدًا تركيبيًّا مؤثّرًا على توجيه العلاقاتِ النَّحويَةِ، بمقدارِ ما يقومُ به من دورٍ شكليّ ودلاليّ، يُسْهِمُ في إفادة معنى مُحَدَّدٍ عبرَ تخصيصِ دلالاتِه المتلوّنةِ وفقَ سياقِه، أولى النّحاةُ والأصوليون الحرفَ عنايةً حثيثةً؛ إذ كان محطُّ اشتغالِهم مُنْصَبًّا على كيفيّةِ تأديةِ الحرفِ للمعاني بوصفِه أداةً تقييديَّةً تُخَصّصُ عمومَها الدّلاليّ، وترفعُ احتمالاتِها تِبْعًا لوظيفتِها التَّعالُقِيَّةِ، ضمنَ سياقِها التَّركيبيّ، ويعني مصطلح السّياقِ التَّركيبُ الذي تردُ فيه الكلمةُ ومن الجدير ذكرُه أنَّ حرفَ (الواو) يُعدُّ من الرَّوابطِ غيرِ العاملةِ؛ إذ لا يختصُّ بالدخولِ على عنصرٍ لغويّ معيّن، وأنَّ معانيه ليستْ معجميَّةً، بل تَتَأَتَّى ضِمْنَ إطارِها الوظيفيّ يحدّدُها التَّركيبُ النّحويُّ والسّياقُ، وبناءً على ما تقدَّمَ تلَوَّنَتْ دلالةُ الحرفِ (الواو) في شواهدِ بابِ الطّهارةِ، مُبْرِزَةً الدّلالاتِ الآتية:

- **أنَّها لمطلقِ الجمعِ** –على الأصلِ– لا لِلْتَرتِيبِ عند جمهورِ النُّحاةِ والأصوليينَ، ذهبَ إلى ذلك سيبويه في كتابِه[٢٨]، كذلكَ نقلَ السّيرافيُّ الإجماعَ على ذلكَ[٢٩]،وأتْبَعَهُما الشّيرازيّ الذي ذكرَ بدايةً في كتابِه التَّبصرةِ أنَّها للترتيبِ[٣٠]، ثمَّ عادَ عن هذا القولِ، وخطَّأَ منْ يقولُ به، فقالَ في كتابِه اللمعِ: «الواوُ للجمعِ والتّشريكِ في العطفِ، وقالَ أصحابُنا هي للترتيبِ، وهذا خطأٌ »[٣١]، ومن منطلقِ هذه الأقوالِ يتبيَّنُ أنَّ للعطفِ دلالةً أصليَّةً تجمعُ المُتَعَاطِفَيْنِ تحتَ حكمٍ واحدٍ، دونَ التَّطرقِ إلى تلوُّناتِها الدّلاليَّةِ المُحْتَمِلةِ الماثلةِ في التّرتيبِ أو عَدَمِهِ أو المَعِيَّةِ، وأنَّ ما يُقيّدُ دلالاتِه المتلوّنةَ هو السّياقُ وما يتضمَّنُهُ من قرائنَ دلاليَّةٍ.

ومثالُه ما جاءَ في قولِه تعالى: ﴿**وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا**﴾[١٦٣: النساء]، فدلالةُ الواوِ في الآيةِ الكريمةِ لمطلقِ الجمعِ لا للترتيبِ، والدّليلُ على ذلك تقديمُ عيسى عليه السلام على أيوبَ ويونسَ –عليهما السلام– مع أنَّهما بُعِثَا قبلَهُ.

- **أنَّها للترتيبِ**، قال بذلك قطربٌ، والفرّاءُ، وثعلبٌ، وأبو عمرَ الزّاهدُ [٣٢]، واستدلُّوا على ذلكَ بأدلّةٍ عدَّةٍ من كتابِ اللهِ، منها:

أ- قوله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ الأَرْضُ زِلْزَالَهَا، وَأَخْرَجَتْ الأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾[١-٢: الزلزلة]، فيه دلالةٌ على أنَّ إخراجَ الأثقالِ يكونُ بعدَ حدوثِ الزّلزالِ، فدلَّ السّياقُ على أنَّ الواوَ جاءتْ للترتيبِ(٣٣).

ب- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا واعْبُدُوا ربَّكُمْ وَافْعَلُوا الخَيْرَ﴾[٧٧: الحج]، دلَّتِ الواوُ على التّرتيبِ هنا، فلا يصحُّ السُّجودُ قبلَ الرُّكوعِ، لذا التَّرتيبُ واجبٌ في ذلكَ(٣٤). واستنادًا إلى ما سَبَقَ من أمثلةٍ يتبيَّنُ أنَّ دلالةَ الواوِ قد تلوَّنتْ بدلالةٍ مقيَّدةٍ فرضَها السّياقُ مُطْرِحًا احتمالاتِها المتعدّدةَ، مُدَلّلًا على أنَّ حرفَ المعنى وما يتعلَّقُ به من مكوّناتٍ لغويَّةٍ في التَّركيبِ القرآنيّ كان له الدَّورُ الأبرزُ في تلوُّنِ دلالتِه، وخروجِه من دلالتِه الأصليَّةِ، إلى دلالةٍ جديدةٍ تحظى بمقبوليَّةِ السّياقِ والمعنى العامّ، وعليه نستدلُّ على أنَّ اختلافَ الحكمِ الفقهيّ مردُّهُ الأبرزُ اختلافُ توجيه دلالةِ حروف المعنى وفقَ ما يقتضيه السّياقُ وما يتعلَّقُ به مقتضياتٍ دلاليَّةٍ إضافةً إلى اختلافِ آليةِ الاستنباطِ لدى الفقهاءِ.

- **تلوُّنُ دلالةِ (مِنْ).**

تُعدّ حروف الجرّ -إضافةً إلى حروف العطف- من أهمِ الرّوابطِ التي تنتظمُ بها الجُمَلُ والتراكيبُ جميعًا؛ إذ تمثّلُ عمليةُ الرَّبطِ "صفةً بيانيةً تكونُ فيها كلُّ أجزاءِ الكلامِ مترابطةً بوضوحٍ بعضَها مع بعضٍ، وهي خاصيّةٌ تجعلُ الجملةَ انسيابيّةً تنسابُ من خلالِها الأفكارُ"؛ نظرًا لأثرِ حروفِ الجرّ الكبيرِ في تحقيقِ التَّناغمِ بين عناصرَ التّركيبِ، بوصفِها عاملةً في الأسماءِ التي اختصَّتْ بها، إذ تَجُرُّ إليها الاسمَ بعدَها، وترتبطُ به، علاوةً على إيصالها معنى الفعل إلى الاسم، عَبْرَ ربطِها للأفعالِ وأشباهِها بما يليها من وحداتٍ لُغَوِيَّةٍ، مُحَقّقَةً التَّعالقَ والتَّلاحُمَ بينَها، وبالنتيجةِ توافر تركيبٍ متينٍ من جهةٍ، ومن جهةٍ أخرى -وفقَ النَّظرةِ اللسانيَّةِ النَّصّيَّةِ- إضافةُ عنصرٍ إخباريّ جديدٍ(٣٥)، في كلّ مرحلةٍ من مراحلِ المعنى وفقَ سياقِه، تتطلبُ من الفقهاءِ إمعانَ النَّظرِ في فَهْمِ دلالتِه ضِمْنَ واقعِ استعمالِه.

ومن هذه الحروفِ حرفا (من) و(الباء) اللذان يُعدّان أداتينِ تقييدتينِ، تحقّقانِ دلالاتٍ نحويَّةً، ومعاني سياقيَّةً؛ إذ تقومانِ بإيصال أفعالٍ قاصرةٍ بغيرِها من عناصرِ الجملةِ، وإحداثِ علاقاتٍ تركيبيَّةٍ مساهمةٍ في إبرازِ معنييهما الوظيفيّ ضِمْنَ واقعِ استعمالِهما، وعليه كان من أبرز عوامل الاختلاف في الحكم الفقهيّ بين الفقهاء ظاهرةُ تعدُّدِ المعنى الوظيفيّ للحرفين وتلوُّنِهِ، ودرجةُ دلالتِهما على مفاهيمَ علائقيَّةٍ، ومفاهيمَ منطقيَّةٍ عامَّةٍ، إضافةً إلى طريقةِ الفقهاءِ في استنباطِها، والقائمةِ على التَّحرّي عن خفايا ضَمَائِمِ الحرفِ المكوّنةِ للمعنى كالأفعالِ وغيرها، ضمنَ النَّظرةِ الكليَّةِ للسياقِ، وبناءً على ذلك تلوَّنتْ دلالاتُ الحرفِ (من) في مسائلِ البحثِ مُقْتَصِرَةً على الدّلالاتِ الآتيةِ:

١- **ابتداء الغاية:**(٣٦) باعتبارِ أصلِ الوضعِ، وَيُقْصَدُ بالغايةِ هنا المسافةُ «وذلك من بابِ إطلاقِ اسمِ جزءٍ على كلّ، إذا الغايةُ هي النهايةُ، وليس لها ابتداءٌ ولا انتهاءٌ»(٣٧).

وابتداءُ الغايةِ على نوعين:

- **مكانيّ:**(٣٨) وهو أصلُ المعاني في الواقع؛ إذ لا يتأتَّى لها معنى آخر إلّا وفيه أثرٌ من معنى الابتداءِ، ومثالُه في قولِه تعالى: ﴿ولا تُخْرِجُوْنَ أنفُسَكُم مّن دياركُمْ﴾[٨٤: البقرة].

- **زمانيّ:**[٣٩] ومثالُ استعمالِها في قولِه تعالى: **﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ على التَّقوى من أوَّلِ يومٍ﴾**[١٠٨: التوبة]، فأوَّلُ يومٍ دالٌّ على الغايةِ الزمانيَّةِ، فدلالةُ الغايةِ على نوعيها تولَّدتْ عن علاقاتٍ تركيبيَّةٍ، وعلاقاتٍ دلاليَّةٍ سياقيَّةٍ قائمةٍ على ترابطِ حرفِ الجرّ وحالتِه الإعرابيَّةِ، والعلاقةِ التَّركيبيَّةِ الجُمَلِيَّةِ وما تفرضُه من وظائفَ نحويَّةٍ، فَتَوَسُّطُ الحرفِ (من) بينَ المكوّنِ السَّابقِ والمكوّنِ اللاحقِ، وامتزاجُه بسماتٍ سابقِه أو لاحقِه ممَّا يتعلَّقُ به نَتَجَ عنه علاقاتٌ إعرابيَّةٌ ذاتُ دلالاتٍ متعالقةٍ؛ إذ جمعَ الحرفُ بوصفِه رابطًا سابقَه وما يتَّسِمُ من خصائصَ في نفسِه، ولاحقَهُ المحصورَ في الاسميَّةِ، والموسومَ بالجرّ، لاتخاذِه محلًّا إعرابيًّا، وعليه أدّى الحرفُ دورًا وظيفيًّا وسيطًا أسهمَ في ترابطِ مكوّناتِ الجملةِ، علاوةً على وظيفتِهِ الدلاليَّةِ المُقيَّدةِ لدلالته العامّةِ إذ حصرَها بدلالةٍ خاصةٍ أصليَّةٍ وهي الابتداءُ.

٢- **بيان الجنس:**[٤٠] وَيَتَجَسَّدُ في تَبْيِيْنِ المقصودِ من الشَّيءِ المُبْهَمِ، ومثالُه قولُه تعالى: **﴿واجْتَنِبُوا الرِّجْسَ من الأوْثَانِ﴾** [٣٠: الحج]؛ لبيانِ الجنسِ في القرآنِ،[٤١] فقد فُسِّرَتْ دلالةُ (من) وِفْقَ السّياقِ القرآنيّ على أنَّها للتَبْيِيْنِ، إذ بَيَّنَتْ جِنْسَ الرِّجْسِ، وأزالتِ الإبهامَ عنه؛ لأنَّ ضابطَها صِحَّةُ وَضْعِ (الذي) مكانَها وإيصالُه بمدخولِها مع ضميرٍ منفصلٍ، وتطبيقًا لهذا الضَّابطِ فإنَّه يتحصَّلُ لدَيْنَا التَّركيبُ الدَّالُ على هذا اللونِ من الدّلالةِ نَحْوَ: واجْتَنِبُوا الرِّجْسَ الذي هو الأوثانُ، إذًا يتَّضحُ ممّا سبقَ أنَّ ابتداءَ الغايةِ هو المعنى الأصليُّ للحرفِ (من) ولكنَّه قد يتلوّنُ بدلالاتٍ سياقيَّةٍ مختلفةٍ كما هو الحالُ في دلالتِه السّياقيَّةِ على التَّبْيِيْنِ.

٣- **التَّبعيض:** ذهبَ إلى ذلك سيبويه[٤٢] والمبرد[٤٣]، وتتمثَّلُ هذه الدّلالةُ سياقيًّا بأخذِ بعضٍ من الكلّ، نحو قوله تعالى: **﴿خُذْ مِنْ أَمْوَلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وتُزَكِيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوَاتِكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللهُ سَمِيْعٌ عَلِيْمٌ﴾**[١٣٠: التوبة]، فَفي ضوءِ هذه الآيةِ الكريمةِ يتبيَّنُ لنا أنَّ حرفَ (من) قد خرجَ عن دلالتِهِ الأصليَّةِ، وتلوَّنَ بدلالةٍ فرعيَّةٍ فَرَضَهَا السّياقُ القرآنيُّ وهي التَّبعيضُ؛ إذْ إنَّ المعنى المقصودَ هو أخذُ بعضِ المالِ، أي الزّكاة المفروضَة لغايةِ تطهيرِهم وتَزْكِيَتِهم، إذًا نستنتجُ أنَّ الرّابطَ (من) المُضْطَلِعُ بوظيفةِ القيدِ، عَمِلَ على توجيهِ الإعرابِ الدّلاليّ وتلوينِه بلونٍ محدَّدٍ بحسب مقصدِ المتكّلمِ، والمُتَمَثِّلِ بدلالتِه التَّبعيضيَّةِ، بالإضافةِ إلى توجيهِه الإعرابَ الشَّكليّ، وبمعنى آخر يُعَدُّ الإعرابُ الشَّكليُّ خادمًا للدلالةِ المقصودةِ بالتَّأويل السّياقيّ على أنواعه.

- **<u>تلوّن دلالة (الباء).</u>**

قد يختلفُ أهلُ العربيةِ والأصوليونَ في توجيهِ وتحديدِ دلالاتِ(الباء) وفقَ تموضعِه السّياقيّ، بوصفِه مكوّنًا قَيْدِيًّا متسلّطًا على بنيةِ التَّركيبِ النّحويّ، إذ يخصّصُ دلالتَه، ويوجّهُ تأويلَ الفقهاءِ بناءً على ما ينسجُه من علاقاتٍ دلاليّةٍ ونحويّةٍ ومقاميَّةٍ، فيرجّحُ كلٌّ منهم معنى يراهُ – وفقَ منهجِه الاستنباطيّ– الأوفقَ في الدّلالةِ على مقتضى معنى الآيةِ، أو الحديثِ النّبويّ، ولا غرو فيه أنَّ لهذا الاختلافِ المحمودِ فائدةً جمَّةً، ففيه معنى جديدٌ، يترتَّبُ عليه حكمٌ جديدٌ يرفعُ الحرجَ عن النَّاسِ، وتجدرُ الإشارةُ –في هذا المقام– إلى اقتصارِ مجيءِ الباءِ في كلامِ العربِ جارةً لا غير، فتخفضُ ما بعدَها من الأسماءِ مؤديةً الدّلالاتِ المتعدّدةَ، وقد اقتصرتْ –وفقَ مادةِ البحثِ– على ما يلي:

١- **الإلصاق**[٤٤]: وهو أصل معانيه، قال سيبويه: «وباء الجر إنما هي للإلزاق والاختلاط، وذلك كقولك ضربته بالسوط ألزقت ضربك إياه بالسوط، فما اتسع من هذا الكلام فهذا أصله»[٤٥]، ومن هذا القول يتبيّنَ أنَّ الإلصاقَ إمّا أن يكون:

حقيقيًا مُفضيًا إلى المجرورِ ذاتِه كالمثال السّابق، وإمّا مجازيًا مُفْضيًا إلى ما يَقْرَبُ المجرورَ كمَرَرْتُ بمحمدٍ، ومن هنا اتّضَحَ المقصودُ بالإلصاقِ هو تعليقُ الشيءِ بالشيءِ وإيصالُه به، ومثالُه قولُه تعالى: ﴿**يريدُ اللهُ بكم اليُسْرَ ولا يريدُ بكم العُسْرَ**﴾[البقرة: ١٨٥] أي: يريدُ اللهُ أنْ يُلْصِقَ بكم اليُسْرَ.

٢- **التَّبعيض**[٤٦]: عبَّر عنه النّحاة بموافقة (مِنْ) التَّبعيضيَّة، إذ تَتَلَوَّنُ دلالتُها الأصليَّةُ مُشْرِبَةً دلالةً سياقيَّةً طارئةً أَنْتَجَتْهَا علاقاتٌ خارجيَّةٌ قائمةٌ على القرائنِ المختلفةِ، وتأسيسًا على ما سبقَ يتَّضِحُ أنَّ الكلامَ أو التَّركيبَ هو الذي أنتجَ دلالةَ التَّبعيضِ لا الحرف، وعليه فالتبعيضُ دلالةٌ طارئةٌ على (الباء) وليست أصيلةً، وفي السّياق نفسِه يكمنُ خلافٌ في هذه الدلالةِ بين جمهورِ أهلِ اللغةِ، إذْ أثبتَ هذه الدّلالةَ السّياقيَّةَ الأصمعيُّ والفارسيُّ وابنُ قتيبةَ، وابنُ مالكٍ [٤٧]، ومثَّلوا عليه بقوله تعالى: ﴿**عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللهِ يُفَجِّرُوْنَهَا تَفْجِيْرًا**﴾[الإنسان: ٦]، وفي المقابلِ هناك منْ ردَّ هذه الدّلالةَ إذْ قِيْلَ إنّ الفعلَ (شرب) ضُمّنَ معنى (روي)[٤٨].

وخلاصةُ القولِ إنَّ الحرفَ بصورتِه المفردةِ ليس له دلالةٌ معجميَّةٌ، بل تتأتَّى دلالتُه ويتلوَّنُ بها من خلالِ اتّساقِه، ومُضَامَتِه لغيرِه من عناصرَ التركيبِ في سياقاتٍ معينةٍ، إذ يكتسبُ دلالاتٍ وظيفيَّةً متنوعةً تُضْفِي على اللغةِ سِمَةَ التَّجدّدِ والاستمراريَّةِ.

وبناءً على ما تقدَّمَ فإنَّ تلوُّنَ الحرفِ الواحدِ بعدّةِ معانٍ مختلفةٍ يضعُ الباحثَ في مَهَمَّةَ الوقوفِ على دلالتِه التَّقييديَّةِ عَبْرَ ائتلافِه وارتباطِه مع سائرِ مكوّناتِ التَّركيبِ السّياقيّ، وبذا يكونُ الدَّورُ الوظيفيُّ للحرفِ فعَّالًا في تحديدِ دلالاتِه المحتملةِ؛ " إذ إنَّ ما ندعوه الظّلالَ أو الألوانَ المُتَعَدّدةَ لا يُمكنُ أن تظلَّ ماثلةً عند وقوعِ اللفظِ في سياقٍ أو نصٍّ مُعيَّن؛ بل تجري حركةٌ ذهنيَّةٌ تُوازِنُ بين مختلفِ المُعطياتِ، وتُنَاظِرُ بين اللفظِ وفحواه الوحيدِ الملائمِ للموقفِ"[٤٩]وتجدرُ الإشارةُ إلى أنّ دلالةَ الحرفِ قد تختلفُ –أحيانًا– من فقيهٍ إلى آخرَ في السّياقِ التَّركيبيّ الواحدِ، ومردُّ ذلك اختلافُ الأداةِ البحثيَّةِ، وطرائقُ الاستنباطِ للحكمِ الشَّرعيّ، وبواعثُ التَّركيبِ وأغراضِه التي قد يختلفُ الفقهاءُ في استخلاصِها.

المبحث الثاني:
مسائل مختارة حول موضوع الطهارة من كتاب التَّجريد.

قبلّ دراسةِ المسائلِ المختارةِ من كتابِ الطَّهارةِ حولَ أثرِ حروفِ المعاني في اختلافِ الحكمِ الفقهيّ بينَ الحنفيّةِ والشافعيّةِ، كانَ لا بدَّ للباحثين أنْ يتوقفَا عند منهجِ القُدُّوْرِيّ في عرضِه للمسائلِ التي اختلفَ فيها الفريقانِ في التّجريدِ، إذْ كانَ للقُدُّوْرِيّ منهجٌ محدَّدٌ واضحُ المعالمِ سارَ عليه في عرضِ المسائلِ الفقهيّةِ، ويمكنُ عرضُ ملامحِه[٥٠] في النّقاطِ التاليةِ:

- على طريقةِ المحاورةِ المُتَّسِمَةِ بالجدلِ المنطقيّ يبدأُ حوارَه بذكرِ رأيِ الحنفيَّةِ في المسألةِ، ثمَّ يُتْبِعُهُ بذكرِ رأيِ الشَّافعيَّةِ.
- دعمُ رأيِ الحنفيَّةِ بعرضِ أدلّتِهم في المسألةِ بقوله: «لنا»، وفي مقابلِ ذلك يعرضُ أدلّةَ الشّافعيَّةِ دليلًا دليلًا ويقومُ بالرّدِ عليها، كلُّ دليلٍ على حِدَةٍ بقولِه: «احتجُّوا بـ»، أو «قالوا»، ويردُّ عليها بقولِه: «قُلْنَا»
- يسترسلُ في إيرادِ مناقشاتِ الشّافعيَّةِ، ودفاعِهم عن دليلِهم بقوله: «فإنْ قالُوا»، ويردُّ عليها بقولِه: «قُلْنَا».

- يعرضُ اعتراضاتِ الشّافعيّةِ على أدلّةِ الحنفيّةِ، فيردُّ عليها واحدًا واحدًا.

وتأتي الأدلّةُ النّحويَّةُ التي تدورُ في فَلَكِ حروفِ المعاني هدفًا رئيسًا في هذه الدّراسةِ؛ كونُها عنصرًا ترابطيًّا يُحَقّقُ الانسجامَ بينَ أجزاءِ الجملةِ –وفقَ إطارِها السّياقيّ– لفظًا ومضمونًا، مُؤَدِّيًا المعنى المقصود من السّياق بوصفها أداةً تقييديَّةً، وعليه كانتْ حروفُ المعاني أداةً برهانيّةً استخدمَها القُدُوْرِيُّ في حِجَاجِه للردّ على أدلّةِ الخَصْمِ وتفنيدِها؛ انتصارًا لمذهبِه.

الفرع الأول: أثر (الواو) في حكم الترتيب بين أعضاء الوضوء.

نصُّ المسألة: «قالَ أصحابُنا: التَّرتيبُ في الوضوءِ ليسَ بواجبٍ، خلافًا للشافعيّ»[٥١].

بيان المسألة:

قال تعالى: **﴿يا أيُّها الّذين آمَنُوا إذا قُمْتُم إلى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوْهَكُم وأيْدِيَكُم إلى المرافقِ وامْسَحُوا بِرُءُوسِكُم﴾** [٦: المائدة].

ذكرتْ الآيةُ الكريمةُ أعضاءَ الوضوءِ، وفَصَلَتْ بينَهما بواوِ العطفِ، وقد سَبَقَ القولُ إنّ هذا الرَّابطَ كانَ محلَّ خلافٍ بين الفقهاءِ من حيثُ الدّلالةِ، والوظيفةِ التي يُؤَدّيها، فمنشأُ خلافِهم منشأٌ لغويٌّ يعكسُ مدى تَأَثُّرِهم بآراءِ النُّحاةِ، وبمنهجِهم في استنباطِ وإرساءِ دلالاتِ هذا الحرفِ؛ علاوةً على ذلكَ امتازَ الفقهاءُ على النّحاةِ باهتمامِهم بالجانبِ الدّلاليّ أكثرَ من اهتمامِهم بالجانبِ الشّكليّ التّركيبيّ، إذ دعوا إلى دراسةِ هذه الحروفِ وما يرتبطُ بها من مكوناتٍ لغويةٍ لتحديدِ دلالتِها المتعدّدةِ ضمنَ سياقِها؛ إذْ إنَّ "معظمَ الوحداتِ الدّلاليَّةِ تقعُ في مجاورةِ وحداتٍ أخرى، وأنَّ معاني هذه الوحداتِ لا يمكنُ وصفُها أو تحديدُها إلَّا بملاحظةِ الوحداتِ الأخرى التي تقعُ مجاورةً لها، ومعنى الكلمةِ على هذا يتعدَّدُ تِبْعًا لتعدُّدِ السّياقاتِ التي تقعُ فيها"[٥٢]، لذا اختلفتِ الحنفيَّةُ مع الشّافعيَّةِ في حكمِ التَّرتيبِ بين أعضاءِ الوضوءِ على نَسَقِ الآيةِ، فالحنفيَّةُ قالوا: ليسَ بواجبٍ، والشّافعيّةُ قالوا: إنَّه واجبٌ، ومردُّ الاختلافِ بينَهم اختلافُهم في دلالةِ حرفِ (الواوِ).

تحرير محلّ الخلاف بين الحنفيّة والشّافعيَّة:

– هل معنى حرفِ الواوِ هنا يشيرُ إلى مطلقِ الجمعِ أم يشيرُ إلى التَّرتيبِ؟

اختلفَ الفقهاءُ في مسألةِ وجوبِ التَّرتيبِ بينَ أعضاءِ الوضوءِ، فقد ذهبتِ الحنفيّةُ إلى سنيَّةِ التّرتيبِ استنادًا إلى القولِ: بأنَّ الواوَ لمطلقِ الجمعِ وفقَ دلالتِه العامَّةِ، والمقصود بمطلق الجمع أنّها تجمع الشيء ونظيره في حكم واحد[٥٣] وأكّدَ القُدُوْرِيُّ ذلكَ الرأيَ في التّجريدِ بقولِه: «وقد بَيَّنَا أنَّ الواوَ للجمعِ، فكأنَّه قالَ: فاغسلُوا هذه الأعضاءَ؛ فلا يفيدُ التَّرتيبَ»[٥٤]، ثمَّ ذكرَ –رحمَهُ اللهُ– رأيَ الشّافعيّةِ في المسألةِ المتمثّلِ في وجوبِ التَّرتيبِ والقائمِ –وفقَ وجهةِ نظرِهم– على دلالةِ الواوِ المُقْتَضِيَةِ التَّرتيبَ استنادًا إلى دورِ الفاءِ التُّقييديّ الدَّالِ على التَّعقيبِ بقولِه: «قالُوا: الفاءُ للتعقيبِ إذا دخلتْ مدخلَ المجازاةِ، فوجبَ الابتداءُ بالوجهِ، وهذا ضدُّ قولِكم»[٥٥]، وعلى ضَوْءِ هذا القولِ يتبيَّنُ تَمَسُّكَ أصحابِه بوجوبيَّةِ التَّرتيبِ مُسْتَنِدِيْنَ على وظيفةِ الرّابطِ (الفاء) التركيبيَّةِ والدّلاليَّةِ، إذ إنَّها تفيدُ التَّرتيبَ والتعقيبَ، فكما وجبَ التَّرتيبُ في غسلِ الوجهِ وجبَ في غيرِه، وعليه قدَّم القُدُوْرِيّ الرُّدودَ على ذلك إذْ قالَ: « قُلْنَا: الآيةُ ليسَ فيها مجازاةٌ، وإنَّما هو أمرٌ يتعلَّقُ بشرطٍ، ولو

ثبتَ ما قالُوا لم يدلْ؛ لأنَّ الواوَ جَمَعَتِ الأعضاءَ، فكأنَّه قال: فاغسلُوا هذه الأعضاءَ، وهذا حكمُ الشّرطِ والجزاءِ، مثل: إنْ خِطْتَ هذا فلكَ درهمٌ ودينارٌ، وإنْ دخلتَ السُّوقَ فاشترِ خبزًا ولحمًا، فلا يُفيدُ هذا التَّقديمَ ...»[٥٦].

وبناءً على الاختلافِ الواردِ في حكمِ المسألةِ بين الطرفين، كان لا بدَّ لنا أنَّ نقفَ على أساسِ هذا الاختلافِ، والعائدِ إلى اختلافِ النّحويّين في تحديدِ دلالةِ (الواو)، كلٌّ وفقَ مذهبِه اللّغويّ المُدَعَّمِ بالحِجَجِ والبراهين.

الاختلاف في الدليل النحويّ:

اختلف النّحاة في تحديد دلالة حرف (الواو) على أقوال، أهمُّها قولان:

الأول: أنَّها تفيد مطلق الجمع.

ذهبَ إلى هذا القولِ جمهورُ النُّحاةِ وأهلُ التّفسيرِ والفقهِ، مُسْتَعِيْنِيْنَ بِمُعْطَيَاتِ السّياقِ اللغويّ الدَّاخليّ، و السّياقِ الخارجيّ نَحْوَ اعتمادِهم على قوانينِ العربِ في كلامِها باعتبارِها دليلًا نقليًّا يُسَاقُ لمحاكمةِ الرَّأي، إضافةً إلى الأخذِ بمعاييرِ القاعدةِ النَّحويَّةِ باعتبارِها مقولةً نظريَّةً بُنِيَتْ على الدَّليلِ النَّقليّ، فكلاهما يُعدّان قرينةً خارجيَّةً عن التَّشكيلِ اللغوي تُسْهِمُ في توجيهِ الدّلالةِ المُتَعَدّدَةِ للحرفِ، وتحديدِها بلونٍ واحدٍ من الدَّلالةِ، ومن هؤلاءِ العلماءِ:

- **سيبويه:** نصَّ عليه في بضعة عشر موضعًا من كتابِه[٥٧].
- **السّيرافيّ:** ذهبَ في شرحِه إلى القولِ إنَّ نُحَاةَ البصرةِ والكوفةِ أجمعُوا على أنَّ الواوَ لا تُرَتّبُ شيئًا على شيءٍ، والمرجعُ في هذا إلى نقلِهم[٥٨].
- **ابن مالك:** إذْ قالَ في شرحِ الكافيةِ الشَّافيةِ: «وزعمَ بعضُ أهلِ الكوفةِ أنَّ (الواوَ) للترتيبِ، وليسَ بمصيبٍ، وأئمَّةُ الكوفةِ بَرَآءٌ من هذا القولِ، لكنَّه مقولٌ»[٥٩]، وعليه نَلْحَظُ استنكارَه حَمْلَ (الواوِ) على التَّرتيبِ ويَسْتَبْعِدُه.
- **الجصَّاص:** أشارَ في كتابِه أحكامِ القرآنِ إلى سقوطِ التَّرتيبِ من وجهين:

الوجه الأول: اشتراطُ التَّرتيبِ في الوضوءِ لا يخلو من حرجٍ، واللهُ ﷻ اخْتَتَمَ الآيةَ الكريمةَ بقوله: **﴿مَا يُرِيْدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِنْ حَرَجٍ﴾**[٦: المائدة]، والذي أفادَ نفيَ الحَرَجِ.

الوجه الثاني: أنَّ الطَّهارةَ تَحْصُلُ سواءً كان بالتَّرتيبِ المذكورِ في الآيةِ أو لم يكنْ[٦٠].

- **الشّيرازيّ:** في كتابِه اللمع ذهبَ إلى أنَّ: «الواوَ للجمعِ والتَّشريكِ في العطفِ، وقالَ أصحابُنا هي للترتيبِ، وهذا خطأٌ»[٦١].
- **الزَّمخشريّ:** ذهبَ في كتابِه المفصّل في صناعة الإعراب إلى أنَّ (الواو): «للجمعِ المطلقِ من غيرِ أنْ يكونَ المبدوءُ به داخلًا في الحكمِ قبلَ الآخرِ...».[٦٢]

وبعد استعراضِ الأقوالِ السَّابقةِ، الصّادرةِ عن أئمَّةِ النّحاةِ والأصوليينَ، يتبيَّنُ لنا –من قولِهم– محافظةُ حرفِ (الواو) –رغمَ ورودِه في سياقاتٍ تركيبيَّةٍ متباينةٍ– على دلالتِه العامَّةِ قوامُها مطلقُ الجمعِ دونَ التَّرتيبِ، وتتمثّلُ هذه الدّلالةُ في إشراكِ الثَّاني فيما دخلَ فيه الأوَّلُ مع خُلُوِّه من الدَّليلِ التَّرتيبيّ، ممّا يُضفي على الحرفِ الدّلالةَ العموميَّةَ بناءً على تعدُّدِ معانيه المحتملةِ، فلا دليلَ في القولِ على المعنى الرّاجحِ منها، إذْ يَصِحُّ أنْ ينطبقَ المعنى على أيّ من احتمالاتِه العديدةِ سواءً

أكانتْ مرتَّبَةً أم غيرَ مرتَّبَةٍ، وسواءً أكانتْ مُقيَّدَةً بالمعيَّةِ أو بالتَّقديمِ أو التَّأخيرِ، أم غيرَ مُقيَّدةٍ، وعليه أدَّى المكوُن الرّابطُ (الواو) تقييدَ إسنادِ الحدثِ بالإطلاقِ والعمومِ، وتجدرُ الإشارةُ بأنَّه لا يمكنُ إقرارُ معنى محدَّدٍ من هذه المعاني إلَّا بوجودِ قرينةٍ دالةٍ عليه، وعليه يسقطُ القولُ بدلالتِها الحَصْرِيَّةِ على التَّرتيبِ عندهم، وهذا يؤيّدُ ما ذهبَتْ إليه الحنفيّةُ في قولِهم الذي عرضَه القُدُوريُّ في كتابِه التّجريدِ.

الثاني: حرف (الواو) يفيد التَّرتيب.

ذهبَ إلى ذلكَ مجموعةٌ من النُّحاةِ وعلماءِ الأصولِ والمفسّرين، منهم:

- **ثعلب قطرب** و**الفرّاء** وغيرهم من أئمَّةِ اللغةِ حيثُ نُقِلَ عنهم أنَّها تفيدُ التَّرتيبَ[٦٣]، وبناءً على هذا رَجَّحَتِ الشَّافعيَّةُ تلوَّنَ (الواوِ) بدلالةٍ سياقيَّةٍ خارجيَّةٍ مفادُها التَّرتيبُ؛ وذلكَ باعتمادِهم على آراءِ النَّحويينَ السَّابقينَ.
- **الرّازيّ:** بيَّنَ في تفسيرِه أنَّ اللهَ ﷻ ذكرَ أعضاءَ الوضوءِ على وجهٍ لم يُرَاعِ فيه التَّرتيبَ الحِسّيَّ وِفْقَ السّياقِ القرآنيّ، فهذا يدلُّ على أنَّ التَّرتيبَ في الآيةِ مقصودٌ لأمرٍ يَعْلَمُه اللهُ[٦٤].
- **الزّنجانيّ:** ذكرَ في كتابِه تخريجُ الفروعِ على الأصلِ أنَّ الآيةَ عَطَفَتْ أفعالَ الوضوءِ على بعضِها بالواوِ، وهي تفيدُ التَّرتيبَ[٦٥].
- **ابن اللّحام:** ذهبَ في كتابِه القواعدُ والفوائدُ الأصوليّةُ إلى أنَّ الآيةَ عَطَفَتْ أفعالَ الوضوءِ على بعضِها بحرفِ (الواوِ)، وهو يفيدُ التَّرتيبَ[٦٦]، ومن منطلقِ هذه الآراء يَتَّضِحُ استنادُ الشَّافعيَّةِ على السّياقِ اللغويّ نفسِهِ أو الدَّاخليّ بوصفِهِ مقياسًا يوضّحُ العلاقاتِ الدّلاليَّةَ للكلمةِ –ذات الاحْتِمَاليَّة المُعْجَميَّة– داخلَ إطارِ الجملةِ ممّا يُكْسِبُهَا دلالةً ثانويَّةً مُحَدَّدَةً غيرَ قابلةٍ للتعدّدِ، فالكلمةُ يَتَحَدَّدُ معناها بعلاقتِها مع الكلماتِ الأخرى في السلسلةِ الكلاميَّةِ[٦٧].

وبناءً على هذه الأقوالِ ذهبتِ الشّافعيّةُ إلى وجوبِ التَّرتيبِ في أعمالِ الوضوءِ، إذ إنَّ هذا الحكمَ مستفادٌ من كونِ الرّابطِ (الواو) يمثّلُ قيدًا تركيبيًّا يُوَجّهُ العلاقاتِ النَّحويَّةَ، ويحدّدُ الدلالةَ وفقَ ما يختزلُه من دلالاتٍ، وعليه تمَّ خروجُ (الواوِ) عن دلالتِه العامَّةِ الأصليَّةِ، وتلوُّنُهُ بدلالةٍ تقييديَّةٍ خاصَّةٍ وفقَ سياقِه في آيةِ الوضوءِ، التي سِيقَتْ لبيانِ الواجباتِ دونَ السُّنَنِ؛ لذا وَرَدَتْ أعمالُ الوضوءِ مرتَّبَةً وِفْقَ ما يقتضيه حرفُ (الواوِ) من دلالةٍ، وقد تعزَّزَ هذا الاستدلالُ في الآيةِ القرآنيَّةِ بحضورِ أسلوبِ قطعِ النَّظيرِ؛ إذْ إنَّ فائدتَه الوظيفيَّةَ دَلَّتْ على وجوبِ التَّرتيبِ «لأنَّ إدخالَ الممسوحِ (أي الرَّأس) بين المغسولاتِ (أي الأيدي والأرجل) قرينةٌ على أنَّه أُرِيْدَ به التَّرتيبُ، فالعربُ لا تقطعُ النَّظيرَ عن النَّظيرِ إلّا لفائدةٍ، والفائدةُ ها هنا التَّرتيبُ»[٦٨].

ومن خلالِ مقارنةِ الآراءِ لكلا المذهبينِ، وما استندتْ عليه من أدلَّةٍ، نستنتجُ بأنَّ الرأيَ القائلَ بِسُنّيّةِ التَّرتيبِ، والقائمِ على بقاءِ (الواو) على دلالتِها الأصليَّةِ العامَّةِ هو الرَّاجحُ لغويًا، إلَّا أنَّ الأولويَّةَ مراعاةُ التَّرتيبِ القائمِ على تلوّنِ (الواوِ) بدلالةٍ سياقيَّةٍ خاصةٍ، وخروجِها عن دلالتِها الاحتماليَّةِ العامَّةِ؛ تَفَادُيًا للخلافِ وتطبيقًا للسُّنَّةِ.

□

الفرع الثاني: أثر (الباء) في تحديد المقدار الواجب مسحه من الرأس.

نصُّ المسألة: «قال أصحابُنا: الواجبُ في مسحِ الرأسِ مقدارُ الناصيةِ، وفي روايةٍ أخرى: ثلاثةُ أصابعٍ»[٦٩]، « وقالَ الشَّافعيُّ: ما يُسَمَّى مَسْحًا»[٧٠]

بيان المسألة:

قال تعالى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُم﴾[٦: المائدة].

اتفقتِ الحنفيّةُ مع الشَّافعيَّةِ في وجوبِ مَسْحِ بعضِ الرأسِ، استنادًا إلى اعتمادِهما الدّلالةِ التّبعيّضيةِ (للباء)، إلّا أنَّهما اخْتَلَفَتَا في مقدارِ الواجبِ مسحُه من الرأسِ، فقد ذهبتِ الحنفيّةُ إلى أنَّ الواجبَ مسحُه من الرَّأسِ الرُّبْعُ، وهو مقدارُ النَّاصيةِ[٧١]، وقَدَّرَها الشّيبانيُّ بثلاثةِ أصابعٍ[٧٢]، بينما الشَّافعيُّ ذهبَ إلى أنَّ مسحَ الرَّأسِ غيرُ مُقَدَّرٍ، ويُجْزِئُ في ذلك ما يقعُ عليه اسمُ المسحِ قليلًا كان أم كثيرًا[٧٣].

تحرير محل الخلاف بين الحنفيّة والشافعيّة:

ومردُّ الاختلافِ راجعٌ إلى اختلافِهم في دلالةِ مورفيم (الباء)، الذي يمثّلُ قيدًا تركيبيًّا يوجّهُ الفَهْمَ نحو الدلالةِ المخصوصةِ، فحرفُ (الباء) يحملُ معنى علائقيًّا مَحْضًا، إلّا أنَّ الاختلافَ بينَ سياقاتِه يوجّهُ معناه، ويُحدّدُ تلَوُّنَهُ ضمنَ علاقةٍ تركيبيَّةٍ، وفي ذلك يقولُ القُدُّوْرِيُّ –رحمَه اللهُ–:« لنا: قوله تعالى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُم﴾[٦: المائدة] والباءُ للإلصاقِ عند أهلِ اللغةِ، وذلك يُفيدُ الأكثرَ أو المقصودَ من الشيءِ، كقولهم: كُتِبَ الكتابُ بالقلمِ، ولا يَلْزَمُ قولهم: أخذتُ بزمامِ النَّاقةِ؛ لأنَّ ذلك يَتَنَاوَلُ اليسيرَ؛ لأنَّ المقصودَ يحصلُ به»[٧٤]، وفي ضوءِ ما سبقَ يتبيَّنُ أنَّ دلالةَ (الباء) في أصلِ وضعِها للإلصاقِ، والإلصاقُ هو تعليقُ الشَّيءِ بالشَّيءِ وإيصالِه به، فيقتضي ذلك إلصاقُ الفعلِ بالمفعولِ، أي: إلصاقُ المسحِ بالرَّأسِ، وعليه فإنَّ دخول (الباء) الإلصاقيّة –عند كثيرٍ من الحنفيّة– على الرأسِ في الآيةِ الكريمةِ جَعَلَهُ مُجْمَلاً، يحتملُ مَسْحُهُ كلَّه، ويحتملُ مَسْحُهُ بعضُه، بناءً على محافظةِ (الباء) المتلوّنةِ بدلالةِ التَّبعيضِ على دلالتها الأصليّةِ الإلصاقيّةِ فرضَها السّياقُ والقياسُ، فكأنَّ الخِطَابَ يقولُ: ألصِقُوا المَسْحَ بِرُؤوسِكم، وأخْذًا ببيانِ النّبيّ ﷺ فيما رُوِيَ عنه: أنَّهُ مَسَحَ على ناصيتِهِ وقدّر النَّاصية بربعِ الرأسِ[٧٥]، وعلى ضوء ما سبقَ أوْضحتِ السُّنَّةُ في حديث المغيرةِ ﷺ السابق أنَّ مسحَ النّبيّ ﷺ بعض رأسِهِ يجزئ، فكانَ هذا المسحُ بيانًا للمُجْمَلِ في الآية الكريمة؛ إذ إنَّ المسحَ مُطْلَقٌ، يَصْدُقُ على بعضِ المسوحِ وعلى كلّهِ، فأيُّهما وقَعَ يُمْتَثَلُ به، وعليه يجوزُ مسحُ اليدِ بجزءٍ مُقَدَّرٍ بثلاثةِ أصابع أو الرُّبعِ من الرأس، أو استيعابِهِ أخذًا باليقينِ؛لأنَّ الباءَ إنَّما دخلتْ للإلصاقِ، وأنَّ ما تتلَّونُ به من دلالاتٍ أخرى هي دلالاتٌ سياقيَّةٌ طارئةٌ عليه.

واستنادًا لمنهج القَدُّوْرِيّ الحِجَاجِيّ، وتأثرِ الفقهاءِ بآراءِ النُّحاةِ في توجيهِهِم لدلالاتِ حروفِ المعنى، وما يعكسُه من اختلافٍ في تكوينِ الحكمِ الفقهيّ، فإنَّ تحديدَ دلالةِ (الباء) في آيةِ الوضوءِ اعْتُمِدَ على أقوالِ أئمَّةِ اللغةِ وأهلِ التَّفسيرِ في إطارِ مراعاةِ الأَسْيِقَةِ اللغويَّةِ والحاليَّةِ، إذ أكَّدتْ تلوُّنَ دلالتِها على النّحوِ الآتي:

– **الإلصاق:** اعتمدتِ الحنفيَّةُ على آراءِ العلماءِ السَّابقينَ من النُّحاةِ والمُفَسّرِيْنَ، التي تعدُّ من معطياتِ السّياقِ الخارجيَّةِ، في إثباتِ تلوّنِ (ب) بدلالتِها الأصليَّةِ الإلصاقيَّةِ، فقد ذهبَ إلى ذلك كلٌّ من:

- **سيبويه:** ذهب إلى أنَّ الأصلَ في معانيها الإلصاقُ والاختلاطُ، أمَّا خروجُها إلى المعاني الأخرى، فهو من بابِ التَّوسُّعِ(٧٦).
- **الزَّجاجيّ:** ذهبَ إلى أنَّ الباءَ تكونُ للإلصاقِ، كقولِك: مَرَرْتُ بزيدٍ(٧٧).
- **ابن جنيّ:** أشارَ إلى بعضِ معاني الباءِ قائلًا: معنى الباء الإلصاق، تقولُ: أمسكتُ الحبلَ بيدي، أي: ألصقتها(٧٨)، فدلالتُها على الإلصاقِ لا تفارقُها حتى لو خرجتْ إلى معنى آخر حسب تعبير المراديّ(٧٩).
- **الزَّمخشريّ:** قالَ في تفسيرِه (الكشاف): إنَّ المرادَ بها هو الإلصاقُ، أي: إلصاقُ المسحِ بالرَّأسِ، وماسِحُ بعضَه ومستوعبُه بالمَسْحِ كلاهُمَا ملصقٌ للمَسْحِ برأسِه(٨٠)، وعلى ضوءِ هذا رجَّحَ الزَّمخشريُّ الدّلالةَ الأصليَّةَ الإلصاقيَّةَ للباء مع إدماجِ الدّلالةِ التّبعيضيّةِ الفرعيَّةِ فيها، مُسْتَهْدِيًا بمعطياتِ السّياقِ اللغويّ.

ومن منطلقِ الآراءِ السابقةِ نستنتجُ أنَّ دلالةَ (الباءِ) الأصليَّةِ هي الإلصاقُ، وأنَّ دلالتَها ليستْ حصريَّةً، بل تتعدَّى إلى دلالاتٍ سياقيَّةٍ أخرى مُتَلَوّنَةً بها، مع تَلَمُّسِ أثرِ دلالتِها الأصليَّةِ في كلّ تلك الاستعمالاتِ والدّلالاتِ، وهذا إنْ دلَّ على شيءٍ فإنَّه يدلُّ على أنَّ جميعَ الدّلالاتِ الثَّانويَّةِ مُنْحَدِرَةٌ ومُتَفَرّعَةٌ عن الدّلالةِ الأصليَّةِ للباءِ.

- **التَّبعيض:**

ومن زاويةٍ أخرى احتجَّتِ الشَّافعيَّةُ التي رأتْ أنَّ المَسْحَ يكفي فيه ما يقعُ عليه الاسمُ(٨١)، وذلك بتلوّنِ دلالةِ الباءِ، وخروجِها عن دلالتِها الأصليَّةِ إلى دلالةٍ حاليَّةٍ وسياقيَّةٍ ثانويَّةٍ تفيدُ التَّبعيضَ، مُسْتَنِدَةً على معطياتِ السّياقِ الخارجيّ المُتَمَثّلَةِ بالآتي:

- إنَّ الأصمعيَّ، والفارسيَّ، وابنَ قتيبةَ و ابنَ مالكٍ أثبتُوا هذه الدّلالةَ،(٨٢) إذ جعلوا (الباءَ) في قولِه تعالى: ﴿**عينًا يشربُ بها عبادُ الله**﴾[٢٨: المطففين]. للتبعيضِ، أي: يشربُ منها، أو بعضها، وهذا الأمرُ مختلفٌ فيه، ويتجلَّى هذا الاختلافُ بردّ طائفةٍ من العلماءِ هذه الدّلالةَ حيثُ قيلَ إنَّ (شَرِبَ) ضُمّنَ معنى (روي)(٨٣)، أمَّا دلالةُ الباءِ التَّبعيضيَّةِ فالأصلُ فيها أنْ تَرْتَدَ إلى المعنى الأصليّ للمورفيم (من)؛ لأنَّه من أشهرِ معانيه، وهذا ما أكَّدَهُ أئمةُ اللغةِ منهم ابنُ جنّيّ حيث يقولُ: "فأمَّا ما يحكيه أصحابُ الشَّافعيّ من أنَّ الباءَ للتبعيضِ، فشيءٌ لا يعرفُه أصحابُنا، ولا وردَ به ثبتٌ"(٨٤) وعليه يكونُ الأرجحُ إخراجَ هذا المعنى من معاني الباء؛ لأنَّ في إبقائِه خلطًا بين معنى (من) ومعنى (الباء)(٨٥).
- إنّ العربَ لا تدخلُ في الكلامِ حرفًا زائدًا إلَّا بفائدةٍ، والباءُ الزائدةُ قد تدخلُ في كلامِهم لأحدِ أمرين: إمَّا للإلصاقِ في الموضعِ الذي لا يصحُّ الكلامُ بحذفِها، ولا يتعدَّى الفعلُ إلى مفعولِه إلَّا بها، كقولهم: مررتُ بزيدٍ، وإمَّا للتبعيضِ في الموضعِ الذي يصحُّ الكلامُ بحذفِها، ويتعدَّى الفعلُ إلى مفعولِه بعدها، فلمّا حسُنَ حذفُها من قوله تعالى::﴿**وَامْسَحُوا بِرُءُوْسِكُم**﴾ [٦: المائدة] وتعدّى الفعلُ إلى مفعولِه نحو "**وامسحوا رءوسكم**" دلَّ على أنَّ دخولَها للتبعيضِ،(٨٦) وعليه تعدُّ هذه القاعدةُ النَّحويَّةِ جزءًا من السّياقِ الخارجيّ، سَاهَمَتْ بشكلٍ جَلِيّ على توجيهِ الدّلالةِ التَّركيبيَّةِ للمورفيمِ (ب). وممّا يُعلم أنّه يتردّد كثيراً في كتب النّحاة أنّ بعض حروف المعاني قد تخرج عن معناها الأوّليّ أو معانيها الأصليّة، فتأخذ معاني حروف أخرى وتحتل مواضعها(٨٧).

- إنَّ عادةَ العربِ في الإيجازِ ذكرُ أوّلِ حرفٍ من الكلمةِ المرادِ اختصارِها، فهذه قرينةٌ سياقيَّةٌ خارجيَّةٌ تتمثَّلُ بقوانينِ العربِ في كلامِها؛ فعليه تكون الباءُ التي في قولِه تعالى: ﴿**وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُم**﴾[٦: المائدة] مُرَادًا بها "بعض"؛ لأنَّها أوَّلُ حرفٍ منها(٨٨).
- ليس في لغةِ العربِ ما يقتضي مثلُ هذا الفعلُ من مسحِ جميعِ الرَّأسِ، وهكذا سائرُ الأفعالِ المتعدّيةِ نَحْوَ: ضَرَبَ أو طَعَنَ، فالضَّرْبُ أو الطَّعْنُ يَتَحَصَّلُ بوقوعِه على عُضْوٍ من أعضاءِ المضروبِ أو المطعونِ، وليس شرطًا أنْ يقعَ على كلّ أجزائِه، فهذا سياقٌ خارجيّ مبنيٌّ على سُنَنِ العربِ في كلامِها، استخدمتْهُ الشّافعيَّةُ للتدليلِ على الدّلالةِ التَّبعيضيَّةِ.
- قولُ الشَّاعرِ الهُذَلَيّ(٨٩):

شَـرِبْنَ بمـاءِ البحـرِ، ثـمَّ تَرَفَّعَـتْ متـى لُجَـجٍ، خُضْـرٍ لهُـنَّ نَئـيْجُ

أي: شربنَ من ماءِ البحرِ، أو بعضَه، واستنادًا إلى هذا السّياقِ المتمثّلِ باستعمالِ العربِ وعادتِها في كلامِهم، رجَّحتْ الشَّافعيَّةُ تلوّنَ (الباء) بدلالةِ التَّبعيضِ.

وبعدَ عرضِ القَدُّوْرِيِّ لرأيِ الأحنافِ وأدلَّتِهم في بيانِ دلالةِ حرفِ (الباء)، شَرَعَ بتفنيدِ رأيِ الشَّافعيّةِ فيما اختاروه للحرفِ من معنى إذْ قال: «ولا يُقالُ إنَّ الفعلَ إذا تَعَدَّى بحرف الباء وبغيرها فدخولها لفائدةٍ، وهي التَّبعيضُ؛ لأنَّ ابنَ كيسانَ سُئِلَ عن ذلكَ فقالَ: الإلصاقُ في معنى الكلام، فإذا دخلتِ الباءُ فهي لصريحِ اللفظِ، وإذا كانَ لدخولِها فائدةٌ لم يلزمْ ما قَالُوا»(٩٠)، ويؤيّدُ هذا الرأيَ المنطقُ اللغويُّ التّركيبيُّ للفعلِ (مَسَحَ) المتعدّي إلى مفعولين، إذْ يتعدَّى لأحدِهما بنفسِه والآخر بالباء، فقد عَيَّنَتِ العربُ هذه الباءَ للمسوحِ به، وهو الآلةُ وعليه تكونُ هذه الباءُ داخلةً على آلةِ المَسْحِ، وهي الرَّأسُ، فالممسوحُ هو بَلَلُ الأيدي، والممسوحُ به هو الرَّأسُ(٩١)، وعليه يتَّضحُ أنَّ الرأسَ آلةٌ تُزِيْلُ الرُّطوبةَ عن اليدِ لا العكس، وهذا يوكّدُ على أنَّ المورفيم (ب) –وظيفيًّا– دخلَ للتعديةِ؛ لأنَّه لا يكون على زّعْمِهم للتبعيضِ إلَّا حيثُ يتعدَّى الفعلُ بنفسِه.

وبناءً على عرضِ أقوالِ الفقهاءِ، وبيانِ اختلافِهم في معنى المورفيمِ، وانتصارِ القَدُّوْرِيّ لأقوالِ مذهبِه، وتفنيدِه لأقوالِ الشّافعيَّةِ، يَتَأَكَّدُ أنَّ المعاني المختلفةَ للمورفيمِ الواحدِ تتولَّدُ ضمنَ علاقةٍ نحويَّةٍ عامليَّةٍ محضةٍ تربطُ الجارَّ بمجرورِه، وتُوصِلُ معنى الفعل إليه في إطارِ الموقفِ الخارجيّ الذي سِيْقَ فيه(٩٢)، وإنَّ ما يُمَيّزُ هذه العلاقةَ أنَّها خلافيَّةٌ تقابليَّةٌ، قد تحفظُ للمورفيمِ الدّلالةَ الأصليَّةَ، مع احتماليَّة تلوّنُه بدلالاتٍ مختلفةٍ يحدّدُها السّياقُ، والمقامُ، وطريقةُ المجتهدِ وأدواتُه في استنباطِها.

والذي يَرْجُحُ من الآراءِ رأيُ مَنْ أدخلَ في دلالةِ الإلصاقِ التَّبعيضَ، سيرًا على نَهْجِ سيبويه الذي يرى أنَّ دلالةَ الإلصاقِ تدخلُ في كلِّ دلالاتِ (الباء)، وعليه فإنَّ (الباء) تَتَلَوَّنُ في الوقتِ الواحدِ بدلالتينِ الأصليّةِ والفرعيّةِ، والذي يعْضُدُ هذا التوجُّهَ ما نلمحُهُ في قول الزمخشريّ: «المرادُ إلصاقُ المسحِ بالرأسِ بعضه ومستوعبه بالمسحِ كلاهما ملصقٌ بالمسحِ برأسِه»(٩٣)،واستنادًا إلى هذه الأرضيّةِ اللغويّةِ يكون مسحُ النّبيّ (ﷺ) لّكل الرأسِ –باعتبارِ الدّلالةِ الإلصاقيّةِ– بيانًا لفضلِه، وتطبيقًا لسنتِه، أمّا اقتصارُه على البعضِ –باعتبارِ دّلالتها الفرعيّةِ– فيكون بيانًا للجوازِ، وعلى أنَّه هو المجزئ، وهذا ما ذهبَ إليه جمهورُ الفقهاءِ.

الفرع الثالث: أثرُ دلالةِ (منْ) في التيمُّم بما كانَ من جنسِ الأرضِ.

نصُّ المسألة: «قالَ أبو حنيفة: يجوزُ التَّيَمُّمُ إذا وضعَ يدَهُ على صخرةٍ لا ترابَ عليها، خلافاً للشافعيّ»[٩٤].

بيان المسألة:

قال تعالى في محكم التنزيل: ﴿**فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيْدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُم وأَيْدِيْكُم مِنْه**﴾:﴿**وَامْسَحُوا بِرُءُوْسِكُم**﴾[٦: المائدة].

اختلفَ أبو حنيفةَ مع الشّافعيّ حولَ نوعِ ذلكَ الصَّعيدِ الطَّيّبِ الذي يمكنُ التَّيَمُّمُ به، هل يُشترطُ به أنْ يكونَ ممَّا ليس له غبارٌ كالصَّخرةِ، أم يجوزُ أنْ يكونَ ممَّا له غبارٌ، فأبو حنيفة –رحمَه اللهُ تعالى– يرى جوازَ التَّيَمُّمِ إنْ وضعَ يدَهُ على صخرةٍ لا ترابَ عليها؛ كونُها من صعيدِ الأرضِ، بينما الشَّافعيُّ –رحمَه اللهُ تعالى– يرى أنَّ التَّيَمُّمَ لا يجوزُ إلّا بالتُّرابِ خاصةً.

تحرير محل الخلاف بين الحنفيّة والشافعيّة:

ومردّ الاختلاف سببان:

الأول: سببٌ لغويٌّ: يعودُ إلى مفهومِ كلمةِ صعيدٍ، قال القَدُّوْرِيُّ: «وقدْ دَلَّلْنَا على أنَّ الصَّعيدَ وجهُ الأرضِ، فاقتضى جوازُ التَّيَمُّم به»[٩٥] خلافًا للشّافعيّ الذي يرى أنَّ الصَّعيدَ هو التُّرابُ الخالصُ، حيث قال: «ولا يقعُ اسمُ صعيدٍ إلَّا على ترابٍ ذي غبارٍ»[٩٦].

الثَّاني: سببٌ نحويٌّ: يعودُ إلى اختلافِهم في فهمِ دلالةِ (مِنْ) في قوله تعالى: (منه)، قال القَدُّوْرِيُّ: «ولا يقالُ: إنَّ اللهَ –تعالى– قال: ﴿**فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُم وأَيْدِيْكُم مِنْه**﴾[٦: المائدة]، وهذا يقتضي التَّبعيض؛ وذلك لأنَّ ظاهرَ (مِنْ) الابتداءُ، فأمَّا التَّبعيضُ فليسَ بظاهرٍ»[٩٧].

الاختلاف في الدليل النحويّ:

انقسم النُّحاةُ وأهلُ التَّفسيرِ منهم في تحديدِ معنى كلمةِ (صعيد) إلى رأيين:

الرَّأي الأوَّل: يرى أنَّ المقصودَ بالصَّعيدِ هو وجهُ الأرضِ، وعليه يحقُّ للمُتَيَمِّمِ أنْ يَضْرِبَ أيَّ شيءٍ من جنسِ الأرضِ، بناءً على تلَوُّنِ (من) بدلالةٍ أصليَّةٍ وَضْعِيَّةٍ مفادُها الابتداءُ، إذ يُشترطُ في التَّيَمُّمِ أنْ يُبْدَأَ بضربِ ذلكَ الصَّعيدِ ملامسةً دونَ الإشارةِ إليه، ولا يُشْتَرَطُ فيه نقلُ الغبارِ إلى الوجهِ والكفينِ، واستنتاجًا لما سبق لا يُشْتَرَطُ في الصَّعيدِ الطَّاهرِ أنْ يكونَ ممَّا له غبارٌ.

ذهبَ إلى ذلكَ جمعٌ من النُّحاةِ وأهلُ التَّفسيرِ مُعْتَمِدِيْنَ على القرائنِ اللغويَّةِ والسّياقيَّةِ:

- **الزَّجاج:** ذهب في «معاني القرآن» إلى أنَّ (مِنْ) في آيةِ التَّيَمُّمِ تفيدُ الابتداءَ، حيثُ قالَ: «والطَّيِّبُ هو النَّظيفُ الطَّاهرُ، ولا يبالي أكانَ في الموضعِ ترابٌ أم لا؛ لأنَّ الصَّعيدَ ليس هو التُّرابُ، وإنَّما هو وجهُ الأرضِ، ترابًا كانَ أو غيرَه... لا أعلمُ بينَ أهلِ اللغةِ اختلافًا في أنَّ الصَّعيدَ وجهُ الأرضِ»[٩٨].
- **ابن العربيّ:** توقَّفَ في كتابِهِ «أحكام القرآن» عندَ آيةِ التَّيَمُّمِ من سورةِ النّساءِ، حيثُ ذكرَ أربعةَ أقوالٍ في كلمةِ (صعيدٍ)، الأوَّلُ: وجهُ الأرضِ، الثَّاني: الأرضُ الملساءُ، الثَّالثُ: الأرضُ المستويةُ، الرَّابعُ: التُّرابُ، واختارَ وجهَ الأرضِ منها[٩٩]،

ثمَّ ذكرَ أنَّ «الذي يَعْضُدُهُ الاشتقاقُ –وهو صريحُ اللغةِ– أنَّه وجهُ الأرضِ على أيّ وجهٍ كانَ من رملٍ أو حجرٍ أو مَدَرٍ أو تُرَابٍ»(١٠٠).

- **الآلوسيّ:** أشارَ إلى قولِ الخليلِ وثعلبَ من أنَّ الصَّعيدَ يُقْصَدُ به وجهُ الأرضِ(١٠١).
- **ابن هشام:** ذكرَ في كتابِهِ «مغني اللبيب» أنَّ معنى (مِنْ) «ابتداءُ الغايةِ، وهو الغالبُ عليها، حتى ادَّعَى جماعةٌ أنَّ سائرَ معانِيها راجعةٌ إليه وتقعُ لهذا المعنى»(١٠٢).

الرَّأي الثَّاني: استقرَّ على أنَّه التُّرابُ، لِذا فَعِنْدَ التَّيَمُّمِ لا بدَّ للمُتَيَمِّمِ أنْ يأخذَ شيئًا من التُّرابِ، استنادًا إلى تلوّن (من) بدلالةٍ سياقيَّةٍ ثانويَّةٍ عند المُحَقِّقِيْنَ، مفادُها التَّبعيضُ، وعليه يُشْتَرَطُ في التَّيَمُّمِ نقلُ شيءٍ من الغبارِ إلى الوجهِ واليدينِ، وفي ضوءِ ذلك نستنتجُ أنَّ الصَّعيدَ الطَّيِّبَ يكونُ ممَّا له غبارٌ.

ذهبَ إلى ذلك جمعٌ من النُّحاةِ وأهلِ التَّفسير وفقَ اعتمادِهم على الأسيقةِ اللغويَّةِ، وغيرِ اللغويَّةِ، منهم:

- **ابن السّراج:** ذهبَ في كتابِهِ «الأصول في النَّحو» إلى أنَّ (مِنْ) جاءتْ للتبعيضِ في آيةِ التَّيَمُّمِ، والصَّعيدُ في الآيةِ هو التُّرابُ، نحو قولك: هذا من الثَّوبِ(١٠٣).
- **الزَّمخشريّ:** انتقدَ في كتابِه «الكشاف» رأيَ الحنفيّةِ في المسألةِ حيثُ قالَ: «أي بعضه، وهذا لا يَتَأَتَّى في الصَّخرِ الذي لا ترابَ عليه، قُلْتُ: قالوا: إنَّ (مِنْ) لابتداءِ الغايةِ، فإنْ قُلْتُ قولَهم: إنَّها لابتداءِ الغايةِ، فالقولُ مُتَعَسّفٌ، ولا يَفْهَمُ أحدٌ من العربِ من قولِ القائلِ: مَسَحْتُ برأسِه من الدّهنِ ومن الماءِ ومن التُّرابِ إلّا معنى التَّبعيضِ، قلتُ: هو كما تقولُ، والإذعانُ للحقّ أحقُّ من المراءِ»(١٠٤).
- **البغويّ:** قالَ في كتابِهِ « معالم التَّنزيل» عندَ تفسيرِه آيةَ التَّيَمُّمِ: « فيه دليلٌ على أنَّه يجبُ مسحُ الوجهِ واليدين بالصَّعيدِ وهو التُّرابُ»(١٠٥).

ويمكنُنَا أنْ نستشفَ من الأدلّةِ التي ساقَها كِلَا المذهبينِ أنَّ المورفيم (من) ذو معنى نحويّ تركيبيّ دلاليّ، إذ تَتَشَكَّلُ دلالتُه وتتلَوَّنُ في إطارِ علاقتِه التَّركيبيَّةِ، ووظائفِه النَّحويَّةِ المُتَوَلّدةِ عن هذا التّركيبِ، وتأسيسًا عليه، يلعبُ الحرفُ (من) دورًا وسيطيًّا يربطُ سابقَه بلاحقِه مُمْتَزِجًا بِسِمَاتِ أحدِهما، مُوَلّدًا علاقاتٍ إعرابيَّةً دلاليَّةً مُتَعَالِقَةً، وتجدرُ الإشارةُ إلى أنَّ دلالةَ المورفيم (من) قد تتباينُ تبعًا لتباينِ طرقِ استدلالِ أصحابِ الصَّنعةِ النَّحويَّةِ، كما أنَّ اعتمادَهم القرائنَ الدّلاليَّةَ والسّياقيَّةَ في التَّأويلِ اللغويّ يكشفُ دقَّةَ المعاييرِ اللغويَّة، والنَّحويَّةِ التي وَضَعُوهَا في تحديدِ دلالاتِ الحروفِ وتوجيه أثرِها الوظيفيّ والدّلاليّ، فإذا تأمَّلنَا قيدَ (من) فإنَّه يحدّدُ الدّلالةَ بصورةٍ تختلفُ عن بقيةِ حروفِ الجرّ، وتبعًا لذلك كانَ لهذا التَّباينِ الأثرُ الكبيرُ في اختلافِ الحكمِ الفقهيّ في المسألةِ، فأبو حنيفة –رحمه الله– قالَ: إنَّ (مِنْ) تلوَّنَتْ بدلالتين، فالأولى: تفيدُ الابتداءَ وعليه يجبُ عندهم أنْ يبدأ المسحُ من الأرضِ بغضِ النَّظَرِ أَمَسَحَ بيديهِ على صخرةٍ صمَّاءٍ أو حجرٍ صلْدٍ لا غبارَ عليه، والأُخرى: تفيدُ بيانَ الجنسِ، فَلِلْمُتَيَمِّمِ –في رأيِه– أنْ يضربَ أيَّ شيءٍ من جنسِ الأرضِ، كالصَّخرِ أو الرَّملِ أو التُّرابِ، بينما الشَّافعيُّ –رحمَه اللهُ– أوَّلَ الصَّعيدَ بالتُّرابِ؛ لأنَّ (مِنْ) تلوَّنتْ دلالتُها بدلالةٍ سياقيَّةٍ مفادُها التبَّعيضُ، لذا أوجبتْ على المُتَيَمِّمِ أنْ يأخذَ شيئًا من التُّرابِ ليمسحَ به وجهَه ويديه.

وفي خِضَمِ الآراءِ المتباينةِ ينطلقُ الرأيُ الرَّاجِحُ المُعَبِّرُ عن اللونِ الدّلالي الأصليّ للحرفِ المُقْتَضِي ابتداءُ الغايةِ المكانيَّة، وعليه يبدأُ المسحُ من الصّعيدِ الذي لا يُشْتَرَطُ فيه الغبارُ، أمَّا دلالتُه الثّانويّةُ التَّبعيضيَّةُ فَلَمْ تَصِحْ؛ لأنَّها جعلتْ الصَّعيدَ مَمْسُوْحًا والعُضْوَينِ آلتَهُ فيما لو قيلَ: "فامْسَحُوا بوجوهِكُم وأيدِيْكُم بعضَه"، وهذا الأمرُ مُنْتَفٍ إجماعًا، واللهُ تعالى أَعْلَمُ.

الخاتمة:

بناءً على ما مرَّ من شواهدَ مرتبطةٍ بحروف المعاني، والتي اقتصرتْ على حرفِ العطفِ(الواو)، وحرفي الجرّ (الباء) و(من)، في بابِ الطَّهارةِ من كتابِ (التَّجريدِ) للقَدُّوْرِيّ، وما تؤديه من دلالاتٍ مختلفةٍ، يتبيَّنُ الدَّورَ الأساسَ لهذه الرّوابطِ في توجيهِ المعنى وضبطِه وفقَ إطارِها التَّركيبيّ، باعتبارها قيودًا تركيبيَّةً لا يَتَأَتَّى المعنى في التَّركيبِ النَّحويّ إلا من خلالِها، وعليه تتعدَّى وظيفتَها الشكليَّةَ الأولى كونُها روابطَ تركيبيَّةً مَحْضَةً إلى وظيفةٍ أخرى دلاليَّةٍ، تتجسَّدُ في الدَّورِ التأثيريّ الذي تلعبُه في تحديدِ دلالةِ التَّركيبِ؛ إذ تمثّلُ قيْدًا مُتَسَلّطًا على بُنْيَتِهِ تُخَصّصُ دلالتَه، وتُسْهِمُ في توجيهِ تأويلِ المتلقّي وفقَ ما تنسجُه من علاقاتٍ شكليَّةٍ ودلاليَّةٍ ومقاميّةٍ، وتجدرُ الإشارةُ إلى أنَّ هذا المعنى المؤوّلَ مرتبطٌ بمقاصدِ المتكلّمِ العَلِيَّةِ في النُّصوصِ الشَّرعيَّةِ، وما يُلْقيهِ هذا الأمرُ على المتلقّي، أو على الفقيهِ –بالأحرى– مَهَمَّةَ خَوْضِ التَّحَرّي عن الدّلالةِ المقصودةِ من هذه الرَّوابطِ ضمنَ سياقاتِها التركيبيّةِ ووظائفِها التَّقييديَّةِ؛ لتشكيلِ الحكمِ الفقهيّ المنشودِ.

وعلاوةً على ذلك كشفَ البحثُ عن فكرةِ القرائنِ النَّحويَّةِ في الاستدلالِ على معاني الحروفِ، وإيضاحِ العلاقاتِ التّرابطِيَّةِ بين عناصرِ التَّركيبِ؛ إذ إنَّ معانيَ هذه الحروفِ –أحيانًا– لا تتَقَرَّرُ وِفْقَ ما يمليه أصلُها الوضعيّ، بل تتعدَّاهُ إلى دلالاتٍ ثانويَّةٍ تقرّرُها وسائلُ غيرِ لغويَّةٍ منها القرائنُ والسَّياقُ والمقامُ، كما نوَّه البحثُ على أسلوبِ القَدُّوْرِيّ الجَدَليّ القائمِ على الحِجَجِ والبراهينِ –وبالأخصّ اللّغويّةِ منها– دون تجريحٍ أو قدحٍ أو استخفافٍ بآراء المذهب الشَّافعيّ؛ لذا امتازتْ لغتُه الحواريَّةُ باللطافةِ والوُدّيّةِ، إذ غَلَبَتْ عليها السّهولةُ والبساطةُ، ولم يكتنفها الألفاظُ الصَّعبةُ، والتَّراكيبُ المُعَقَّدَةُ، كما وأوضحَ البحثُ عُمْقَ الوشائجِ التي تربطُ علومَ الشَّريعةِ بعلومِ اللغةِ العربيَّةِ؛ إذ لا يمكنُ الفصلُ بينهما في البحثِ العلميّ، وكان ذلك جليًّا عند القَدُّوْرِيّ، وعليه تبرزُ أهميّةُ دراسةِ المُلْتَحِقَيْنِ بِسِلْكَيْ القضاءِ والتّفسيرِ للعلومِ العربيَّةِ دراسةً مُسْتَفِيضَةً؛ كَوْنُ المُشَرِّعُ لا يستطيعُ أنْ يؤوّلَ النصوصَ أو يقطعَ فيها إلّا إذا كان مُتَمَكّنًا من أداةِ الفهمِ وهي اللغةُ.

والله تعالى ولي التوفيق.

الهوامش:

(١) أبو الفداء زين الدين قاسم ابن قطلوبغا (توفي ٨٧٩هـ/ ١٤٧٤م)، **تاج التّراجم في طبقات الحنفيّة**، تحقيق: محمد خير رمضان، دمشق، دار القلم، (ط١)، (١٤١٣هـ- ١٩٩٢م)، ص٩٨.

(٢) عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السّيوطيّ (توفي ٩١١هـ/١٥٠٥م)، **لبّ الألباب في تحرير الأنساب**، بيروت، دار صادر، (د.ط)، ص٢٠٤.

(٣) انظر: تقي الدين بن عبد القادر التميميّ الغزيّ (توفي ١٠١٠هـ/١٦٠١م)، **الطبقات السنيّة في تراجم الحنفيّة**، تحقيق: عبدالفتاح محمد الحلو، الرياض- المملكة العربية السعودية، دار الرفاعي للنشر والطباعة والتوزيع، (ط١)، (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، ص١٢٧، و أبو الفداء زين الدين قاسم ابن قطلوبغا، **تاج التراجم في طبقات الحنفية**، ص٩٨.

(٤) انظر: تقي الدين بن عبد القادر التميميّ الغزيّ، **الطبقات السنية في تراجم الحنفية**، ص١٢٧، وأبو الفداء زين الدين قاسم ابن قطلوبغا، **تاج التّراجم في طبقات الحنفيّة**، ص٩٨.

(٥) انظر: القدوريّ، أحمد بن محمد بن جعفر، (٤٢٨هـ/١٠٣٦م)، «**التجريد**»، الموسوعة الفقهيّة المقارنة، تحقيق: مركز الدراسات الفقهيّة والاقتصاديّة، محمد أحمد سراج وعلي جمعة، ط١، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م)، ج١، ص٢٥.

(٦) انظر: القدوريّ، أحمد بن محمد بن جعفر، (٤٢٨هـ/١٠٣٦م)، «**التجريد**»، الموسوعة الفقهيّة المقارنة، تحقيق: مركز الدراسات الفقهيّة والاقتصاديّة، محمد أحمد سراج وعلي جمعة، ط١، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م)، ج١، ص٢٥.

(٧) انظر: القدوريّ، أحمد بن محمد بن جعفر، (٤٢٨هـ/١٠٣٦م)، «**التجريد**»، الموسوعة الفقهيّة المقارنة، تحقيق: مركز الدراسات الفقهيّة والاقتصاديّة، محمد أحمد سراج وعلي جمعة، ط١، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م)، ج١، ص٣٢.

(٨) النملة، عبدالكريم بن علي، «**المُهَذَّبُ في علم أصول الفقه المقارن**»، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، ج٣، (١٩٩٩م)، ص١٢٧٩.

(٩) شومسكي، نعوم، «**البنى النحوية**»، ط١، ترجمة: يوئيل يوسف عزيز، مراجعة: مجيد الماشطة، الناشر: دار الشؤون الثقافية العامة، العراق، ١٩٨٧م، ص ١٢٣

(١٠) الزّبيدي، أبو الفيض الملقب بمرتضى، محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني، (ت:١٢٠٥هـ)، «**تاج العروس من جواهر القاموس**»، تحقيق: علي شيري، الناشر: دار الفكر- بيروت، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م، مادة (حرف) (١٣٠/١٢).

(١١) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعي الإفريقي، (ت: ٧١١هـ)، «**لسان العرب**»، ط٣،(١٤١٤هـ)، دار صادر، بيروت، ج ٩، ص٤.

(١٢) الأزهريّ، محمد بن أحمد الهرويّ، أبو منصور، (ت: ٣٧٠هـ)، «**تهذيب اللغة**» ط١، (ت:٢٠٠١م)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج٥، ص ١٠.

(١٣) مصطفى، إبراهيم، وآخرون، «**المعجم الوسيط**»، ط٤، تحقيق: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ٢٠٠٤، ج٢، ص ٦٣٣.

(١٤) انظر: عمر، أحمد مختار، (ت: ١٤٢٤هـ)، «**معجم اللغة العربية المعاصرة**»، ط١، الناشر: عالم الكتب، الرياض، ٢٠٠٨م، ج٢، ص ١٥٦٧.

(١٥) انظر: فندريس، جوزيف، «**اللغة**»، بدون طبعة، ترجمة: عبدالحميد الدواخلي، محمد القصاص، الناشر: مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٥٠م، ص: ٢٤١.

(١٦) سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، (ت:١٨٠هـ)، «**الكتاب**»، ط٣، (١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، ج١، ص١.

(١٧) الوراق، محمد بن عبدالله بن العباس، (ت/٣٨١هـ)، «**علل النحو**»، ط١، (ت:١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ص١٤٢.

(١٨) السّيوطيّ، عبدالرحمن بن أبي بكر، (ت/٩١١هـ)، «**همع الهوامع في شرح جمع الجوامع**»، تحقيق: عبدالحميد هنداوي، الناشر: المكتبة التوفيقية، مصر، ج١، ص٢٥.

(١٩) ينظر: حنَّا، سامي عيَّاد، حسام الدين، كريم زكي، جريس، نجيب، «**معجم اللسانيّات الحديثة**»، مكتبة لبنان ناشرون، (ت: ١٩٩٧م)، ص٢٨.

(٢٠) الزمخشريّ، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، (ت: ٥٣٨هـ)، «**المفصل في صنعة الإعراب**»، ط١، (١٩٩٣م)، تحقيق: د. علي بو ملحم، الناشر: مكتبة الهلال، بيروت، ص٣٧٩.

(٢١) حميدة، مصطفى، «**نظام الارتباط والرّبط في تراكيب الجملة العربية**»، مكتبة لبنان ناشرون، ط١، ١٩٩٧م، ص:١٤٣.

(٢٢) ابن هشام، عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله ابن يوسف، (ت:٧٦١هـ)، «**شرح قطر الندى وبل الصدى**»، ط١١، (ت:١٣٨٣هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، الناشر: القاهرة، ص٣٦.

(٢٣) انظر: ابن عقيل، عبدالله بن عبدالرحمن العقيلي الهمداني المصري، (ت:٧٦٩)، «**شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**»، ط٢٠، (١٤٠٠هـ/١٩٨٠م)، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، الناشر: دار التراث – القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه، ج١، ص٢٤.

(٢٤) انظر: أولمان، ستيفن، «**دور الكلمة في اللغة**»، ترجمة: كمال بشر، مكتبة الشباب، ط١، (١٩٨٨م)، القاهرة، ص٥٨.

(٢٥) انظر: استيتية، سمير شريف، «**اللسانيات» المجال والوظيفة والمنهج**، ط٢، (ت: ٢٠٠٨م)، الناشر: عتام الكتب الحديث للنشر والتوزيع، ص٤٨١.

(٢٦) انظر: حميدة، مصطفى، «**نظام الارتباط والرّبط في تركيب الجملة العربية**»، ص٢٠٠.

(٢٧) انظر: الحاج، وليد إبراهيم، «**تماسك النص القرآني عند علماء التفسير المتقدمين: أدواته وتطبيقاته**»، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد(19)، ع (١)،١٤٤٤/٢٠٢٣م.

(٢٨) انظر: سيبويه، «**الكتاب**»، ج١، ص ٢٩١، ٤٣٨.

(٢٩) هذا القولُ مردودٌ بقولِ من رأى بترتيبِها كقطرب والرّبعي والفرَّاء وغيرهم، انظر: ابن هشام، عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله ابن يوسف، (ت:٧٦١هـ)، «**مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**»، ط٦ (١٩٨٥م)، تحقيق: د.مازن المبارك/ محمد علي حمدالله، الناشر: دار الفكر– دمشق، ج١، ص٤٦٤.

(٣٠) انظر: الشّيرازيّ، أبو إسحق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي، (ت: ٤٧٦هـ)، «**التبصرة في أصول الفقه**»، د.ط، تحقيق: محمد حسين هيتو، الناشر: دار الفكر، دمشق، ١٩٨٠م، ص٢٣٤–٢٣٦.

(٣١) الشّيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي، (ت: ٤٧٦هـ)، «**اللمع في أصول الفقه**»، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ١٩٨٥م، ص٣٦.

(٣٢) انظر: السّيوطيّ، عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، (ت:٩١١هـ)، «**بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنُّحاة**»، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصريَّة، لبنان/ صيدا، ج١، ص١٦٤–١٦٦، والقفطيّ، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف، (ت:٦٤٦هـ)، «**إنباه الرُّواة على أنباء النُّحاة**»، ط١ (١٤٠٦هـ–١٩٨٢م)، تحقيق: محمد أبو الفضل

إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي، القاهرة، ج٣، ص١٧١-١٧٧، وابن هشام «**مغني اللبيب**»، ص٤٦٤.

(٣٣) انظر: المالقيّ، أحمد بن عبدالنور بن أحمد بن راشد، (ت:٧٠٢هـ) «**رصف المباني في شرح حروف المعاني**»،تحقيق:أحمد محمد الخراط، الناشر: مجمع اللغة العربية، دمشق، ص٤١١.

(٣٤) البخاريّ، عبدالعزيز بن أحمد بن أحمد بن محمد، علاء الدين، (ت:٧٣٠هـ)، «**كشف الأسرار عن أصول البزدوي**»، طباعة: دار الكتاب العربي، بيروت، ج٢، ص١١٠.

(٣٥) انظر: الزناد، الأزهر، «**نسيج النّص**»، ط١، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ١٩٩٣م، ص٥٦.

(٣٦) انظر: الفقي، صبحي إبراهيم، «**علم اللغة النَّصيّ**»، ط١، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ٢٠٠٠م، ج١، ص٢٦٣.

(٣٧) انظر: سيبويه، الكتاب، ج٤، ص٢٢٤، ابن هشام، «**مغني اللبيب**»، ص٤١٩.

(٣٨) ملاخسرو، محمد بن فرامورز بن علي الحنفي، «**مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول**»، الناشر: مطبعة الحاج محرم أفندي، تركيا، سنة النشر: ١٢٨٩هـ، ج١٠، ص١٤٨.

(٣٩) انظر: الجمل، سلمان بن عمر العجيلي الشافعي، (ت:١٢٠٤هـ)، (د.ت)، «**الفتوحات الإلهيَّة بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفيَّة**»، ط٥، (١٤٣٩هـ/٢٠١٨م)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ج١، ص٧٢.

(٤٠) انظر: العكبريّ، أبو البقاء عبدالله بن الحسين بن عبدالله، (ت:٦١٦هـ)، «**إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن**»، ط٣، (١٣٨٩هـ/١٩٧٠م)، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبيّ، مصر، ج٢، ص٢٢.

(٤١) انظر: المراديّ، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبدالله بن علي المصري المالكي، (ت: ٧٤٩هـ)، «**الجنى الدَّاني في حروف المعاني**»، ط١ (١٤١٣هـ/١٩٩٢م)، تحقيق: د. فخر الدين قباوة – الأستاذ محمد نديم فاضل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص٣٠٨-٣٠٩.

(٤٢) انظر: الزَّمخشريّ، أبو القاسم جارالله محمود بن عمر بن أحمد الخوارزمي، (ت:٥٣٨/٤٦٧هـ)، «**الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التَّأويل**»، ط٣، (١٤٣٠-٢٠٠٩م)، اعتنى به وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: خليل مأمون شيحا، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ج٣، ص١٥٤.

(٤٣) انظر: سيبويه، «**الكتاب**»، ج٢، ص٣٠٧.

(٤٤) انظر: المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثماليّ الأزديّ، (ت: ٢٨٥هـ)، «**المقتضب**»، ط١، تحقيق: محمد عبدالخالق عظيمة، الناشر: وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التُّراث الإسلاميّ، سنة النَّشر: (١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، القاهرة، ج٤، ص١٣٧.

(٤٥) الإلصاق لغة تميم، والإلزاق لغة ربيعة، وقد ذكر سيبويه الإلزاق بدل الإلصاق، انظر: ابن منظور، «**لسان العرب**»، ج١٠، ص٣٢٩.

(٤٦) سيبويه، «**الكتاب**»، ج٢، ص٣٠٤.

(٤٧) انظر: ابن مالك، محمد بن عبدالله الطائي الجياني، (ت:٦٧٢هـ)، «**تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد**»، (د.ط)، تحقيق: محمد كامل بركات، الناشر: دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، سنة النشر: (١٣٨٧هـ-١٩٦٧م)، القاهرة، ص١٤٥.

(٤٨) انظر: ابن هشام، «**مغني اللبيب**»، ص١٤٢.

(٤٩) انظر: ابن هشام، «**مغني اللبيب**»، ص ١٧٩.

(٥٠) الداية، د.فايز، «**علم الدلالة العربيّ- النّظرية والتّطبيق» (دراسة تاريخيَّة، تأصيليَّة، نقديَّة)**، ط١، (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، دار الفكر، بيروت، ص٢١٧.

(٥١) انظر: القدوريّ، «**التَّجريد**»، ج١، ص٢٤.

(٥٢) انظر: القدوريّ، «**التَّجريد**»، ج١، ص١٤٠.

(٥٣) توامة، عبد الجبار، «**التَّعدية والتَّضمين في الأفعال في العربيَّة- دراسة في النَّحو العربيّ**»، ط٣، ١٩٩٤م، ديوان المطبوعات الجامعيَّة، الجزائر، ص ١١٩.

(٥٤) ينظر: عمايرة، محمد إسماعيل، **تطبيقات في ضوء المنهج الإحصائي اللسانيّ (الجمل نموذجاً)**، دراسات العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة، المجلّد(٤٢)، الملحق (٢)،(٢٠١٥)، ص١٤٢١.

(٥٥) القُدُوريّ، «**التّجريد**»، ج١، ص١٤٠.

(٥٦) القُدُوريّ، «التّجريد»، ج١، ص١٤٠.

(٥٧) المصدر السابق، ج١، ص١٤٠.

(٥٨) ينظر: سيبويه، «**الكتاب**»، ج١، ص٢٩١، ٤٣٨.

(٥٩) انظر: السّيرافيّ، أبو سعيد الحسن بن عبدالله بن المرزبان، (ت:٣٦٨هـ)، «**شرح كتاب سيبويه**»، ط١ (٢٠٠٨م)، تحقيق: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي، الناشر: دار الكتب العلميَّة، بيروت، لبنان، ج٢، ص٣٣٠.

(٦٠) ابن مالك، محمد بن عبدالله، (ت: ٦٧٢هـ)، «**شرح الكافية الشافية**»، ط١، الناشر: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي، ج١، ص٨١.

(٦١) انظر: الجَصَّاص، أحمد بن علي أبو بكر الرّازيّ الحنفيّ، (ت:٣٧٠هـ)، «**أحكام القرآن**»، ط١ (١٤١٥هـ/١٩٩٤م)، تحقيق: عبدالسَّلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلميَّة، بيروت، لبنان، ج٢، ص٤٥٢.

(٦٢) الشّيرازيّ، «**اللمع في أصول الفقه**»، ص٦٥.

(٦٣) الزّمخشريّ، «**المفصل في صناعة الإعراب**»، ص٣٠٤.

(٦٤) ينظر: المراديّ، «**الجنى الدَّاني**»، ص١٥٩. وينظر: السُّيوطيّ، «**بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنُّحاة**»، ج١، ص١٦٤-١٦٦.

(٦٥) انظر: الرّازيّ، أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الملقب بفخر الدين، (ت:٦٠٦هـ)، «**التَّفسير الكبير**»، ط٣، (١٤٢٠هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ج١١، ص١٥٤.

(٦٦) انظر: الزّنجانيّ، محمود بن أحمد بن محمود، (ت: ٦٥٦هـ)، «**تخريج الفروع على الأصول**»، ط٢، (١٣٩٨هـ)، تحقيق: محمد أديب الصالح، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ص٥٦.

(٦٧) ينظر: ابن اللحام، أبو الحسن علاء الدين بن محمد بن عباس البعلي الحنبليّ، (ت: ٨٠٣هـ)، «**القواعد والفوائد الأصوليَّة**»، ط١، (١٤١٨هـ/١٩٩٨م)، تحقيق: عبدالكريم الفضيلي، الناشر: المكتبة العصريّة للطباعة والنشر، صيدا، بيروت، ص١٣١.

(٦٨) حسّان، تمَّام، «**الأصول**»، دار الثقافة العامة، (١٤١١هـ)، الدار البيضاء، ص٣٣٢.

(٦٩) انظر: وزارة الأوقاف الكويتيَّة، (د ت)، الموسوعة الفقهيَّة الكويتيَّة، الكويت، ج١١، ص١٦٤.

(٧٠) القدوريّ، «**التَّجريد**»، كتاب الطهارة، ج١، ص١١٨.

(٧١) «**التَّجريد**»، كتاب الطهارة، ج١، ص١١٨.

(٧٢) السّرخسيّ، محمد بن أحمد بن أبي سهل، (ت: ٤٨٣هـ)، «**المبسوط**»، صحَّحَه: جمع من أفاضل العلماء، الناشر: مطبعة السعادة، مصر، ج١، ص٦٤. والمرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبدالجليل، (ت: ٥٩٣هـ)، «**الهداية في شرح بداية المبتدئ**»، تحقيق: طلال يوسف، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ج١، ص١٥.

(٧٣) المرغينانيّ، «**الهداية في شرح بداية المبتدئ**»، ج١، ص١٥.

(٧٤) الشَّافعيّ، أبو عبدالله محمد بن إدريس، (ت: ١٥٠-٢٠٤هـ)، «**الأم**»، ط٣، (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، صحَّحه: جماعة من العلماء، المطبعة الأميريَّة، بولاق، مصر، ج١، ص٤١.

(٧٥) القَدُّوريّ، «**التَّجريد**»، ج١، ص١١٨.

(٧٦) انظر: الزَّمخشريّ، أبو القاسم جارالله محمود بن عمر بن أحمد الخوارزمي، (ت:٥٣٨/٤٦٧هـ)، «**الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التَّأويل**»، ط٣، (١٤٣٠-٢٠٠٩م)،اعتنى به وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: خليل مأمون شيحا، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ج١، ص٦١٠.

(٧٧) سيبويه، «**الكتاب**»، ج٤، ص٢١٧.

(٧٨) انظر: الزَّجاجيّ، عبدالرحمن بن إسحاق البغداديّ النهاونديّ أبو القاسم، (ت: ٣٣٧هـ)، «**حروف المعاني والصّفات**»، تحقيق: علي توفيق الحمد، ط١، (١٩٨٤م)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ص٤٧.

(٧٩) انظر: ابن جنّيّ، أبو الفتح عثمان بن جني الموصليّ، (ت: ٣٩٢هـ)، «**اللمع في العربيّة**»، الناشر: دار الكتب الثقافية، الكويت، ص٧٤.

(٨٠) ينظر: المراديّ، «**الجنى الدَّاني**»، ص٣٧.

(٨١) انظر: الزَّمخشريّ، «**الكشاف**»، ج١، ص٦١٠.

(٨٢) ينظر: الشَّافعيّ، «**الأم**»، ج١، ص٤١.

(٨٣) ابن هشام، «مغني اللبيب»، ص١٤٢، المراديّ، «**الجنى الدَّاني**»، ص ٤٣.

(٨٤) ينظر: ابن هشام، «**مغني اللبيب**»، ج١، ١٧٩.

(٨٥) ابن جني، «**سرّ صناعة الإعراب**»، ج١، ص ١٣٤.

(٨٦) عواد، محمد حسن، «**تناوب حروف الجرّ في لغة القرآن**»، ط١، (١٤٠٢هـ-١٩٨٢م)، دار الفرقان للنشر والتَّوزيع، عمَّان، ص٣٥.

(٨٧) ينظر: الماورديّ، أبو الحسن علي بن محمد، «**الحاوي الكبير في فقه الإمام الشافعي رضي الله عنه وهو شرح مختصر المزنيّ**»، ط١(١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، دار الكتب العلميّة، بيروت، ج١، ص١١٥،١١٦.

(٨٨) ينظر: الضمور، سائدة، اشتية، حفظي، **أثر المعنى في التوجيه النّحويّ في كتاب الخصائص لابن جنّي**، دراسات العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة، المجلّد(٤٧)، العدد (٤)،(٢٠٢٠)، ص٣٧.

(٨٩) ينظر: الماورديّ، أبو الحسن علي بن محمد، «**الحاوي الكبير في فقه الإمام الشافعي رضي الله عنه وهو شرح مختصر المزنيّ**»، ط١(١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، دار الكتب العلميّة، بيروت، ج١، ص١١٥،١١٦.

(٩٠) ينظر: المراديّ، «**الجنى الدَّاني**»، ص٤٣، والبيت لأبي ذؤيب الهذليّ، ديوان الهذليين، ج١، ص٥١.

(٩١) القَدُّوريّ، «**التَّجريد**»، ج١، ص١١٨.

(٩٢) ينظر: القرافيّ، شهاب الدين أحمد بن إدريس، (ت: ٦٨٤هـ)، «**شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول**»، ط١، (ت: ١٣٩٣هـ)، دار الفكر، ص١٠٤،١٠٥.

(٩٣) انظر: البركاوي، عبدالفتاح عبد العليم، «**دلالة السّياق بين التُّراث وعلم اللغة الحديث**» دراسة تحليليّة للوظائف الصوتيّة والبنيويّة والتركيبيّة في ضوء نظريّة السّياق، بلا، ط، بلا، ب، الناشر: دار الكتب، ١٩٩١م، ص: ٥٠.

(٩٤) انظر: الزَّمخشريّ، أبو القاسم جارالله محمود بن عمر بن أحمد الخوارزمي، (ت:٥٣٨/٤٦٧هـ)، «**الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التَّأويل**»، ط٣، (١٤٣٠-٢٠٠٩م)، اعتنى به وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: خليل مأمون شيحا، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ج١، ص٦١٠.

(٩٥) القَدُّوريّ، «**التّجريد**»، ج١، ص٢١٥.

(٩٦) القَدُّوريّ، « **التجريد**»، كتاب الطهارة، ج١، ص٢١٥.

(٩٧) الشّافعيّ، «**الأم**»، ج١، ص٦٦.

(٩٨) القَدُّوريّ، « **التَّجريد**»، ج١، ص٢١٥.

(٩٩) الزّجاج، إبراهيم بن السّريّ بن سهل، (ت:٣١١هـ)، «**معاني القرآن**»، ط١ (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م)، تحقيق: عبدالجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ج٢، ص٥٦.

(١٠٠) انظر: ابن العربيّ، القاضي محمد بن عبدالله أبو بكر المعافري الإشبيليّ المالكيّ، (ت: ٥٤٣هـ)، «**أحكام القرآن**»، ط٣ (١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م)، راجع أصوله وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، ج١، ص٥٦٩.

(١٠١) ابن العربيّ، القاضي محمد بن عبدالله أبو بكر المعافري الإشبيليّ المالكيّ، (ت: ٥٤٣هـ)، «**أحكام القرآن**»، ط٣ (١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م)، راجع أصوله وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، ج١، ص ٥٦٩.

(١٠٢) انظر: الآلوسيّ، شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسينيّ، « **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسَّبع المثاني**»، ط١ (١٤١٥هـ)، تحقيق: علي عبدالباري عطيَّة، الناشر: دار الكتب العلميَّة، بيروت، ج٣، ص ٤٢.

(١٠٣) ابن هشام، «**مغني اللبيب**»، ص ٤١٩.

(١٠٤) ابن السّراج، محمَّد بن السّريّ، (ت: ٣١٦هـ)، «**الأصول في النَّحو**»، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان- بيروت، ج١، ص٤٠٩.

(١٠٥) الزَّمخشريّ، «**الكشاف**»، ج١، ص٥١٥.

(١٠٣) البَغويّ، أبو محمد الحسين بن مسعود، (ت: ٥١٦هـ)، «**معالم التَّنزيل**»، ط١ (١٤١٦هـ)، تحقيق: محمد عبدالله النمر- عثمان جمعة ضميرية- سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة، الرّياض، ج١، ص٢٢٣.

رومنـة المراجـع:

- al-Qur'ān al-Karīm.
- Ibrāhīm ibn alssrī ibn Sahl alzzjāj (311 H / 923 M), ma'ānī al-Qur'ān, taḥqīq: 'Abd-al-Jalīl 'Abduh Shalabī, Beirūt, 'Ālam al-Kutub, (1st) , 1408 H-1988 M.
- Ibrāhīm Muṣṭafá, wa-ākharūn, al-Mu'jam al-Wasīṭ, Taḥqīq: Majma' al-lughah al-'Arabīyah bi-al-Qāhirah, al-Qāhirah, Maktabat al-Shurūq al-Dawlīyah, (4th), 2004.
- Aḥmad ibn 'bdālnwr ibn Aḥmad ibn Rāshid almālqī (702 H / 1303 M), Raṣf al-mabānī fī sharḥ ḥurūf al-ma'ānī, Taḥqīq: Aḥmad Muḥammad al-Kharrāṭ, Damaskus, Majma' al-lughah al-'Arabīyah.
- Aḥmad ibn 'Alī Abū Bakr alrrāzī alḥnfī aljaṣṣāṣ (370 H / 980 M), Aḥkām al-Qur'ān, Taḥqīq: 'bdālssalām Muḥammad 'Alī Shāhīn, Beirūt -Lebanon, Dār al-Kutub al'lmyyah, 1415 H / 1994 M, (1st).
- Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ja'far alqdwrī (428 H / 1036 M), al-Tajrīd, al-Mawsū'ah alfqhyyh al-muqāranah, Taḥqīq: Markaz al-Dirāsāt alfqhyyh wālāqtṣādyyh, Muḥammad Aḥmad Sirāj wa-'Alī Jum'ah, Dār al-Salām lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, (1st), 1424 H - 2004 M.
- Aḥmad Mukhtār 'Umar (1424 H / 2003M), Mu'jam al-lughah al-'Arabīyah al-mu'āṣirah, al-Riyādh, 'Ālam al-Kutub, (1st), 2008 M.
- Abū Isḥāq Ibrāhīm ibn 'Alī ibn Yūsuf al-Fayrūz Ābādī alshshyrāzī (476 H / 1083 M), al-Tabṣirah fī uṣūl al-fiqh, Taḥqīq: Muḥammad Ḥusayn Hītū, Damaskus, Dār al-Fikr, (Bidūni al-ṭab'ah) , 1980 M.
- Abū Isḥāq Ibrāhīm ibn 'Alī ibn Yūsuf al-Fayrūz Ābādī alshshyrāzī (476 H / 1083 M), al-Luma' fī uṣūl al-fiqh, Beirūt-Lebanon, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1985 M.
- al-Azhar al-Zannād, Nasīj alnnṣ, al-Dār albyḍā'-al-Maghrib, al-Markaz al-Thaqāfī al-'Arabī, (1st), 1993 M.
- Abū Bishr 'Amr ibn 'Uthmān ibn Qanbar al-Ḥārithī bālwlā' al-mulaqqab Sībawayh (180 H / 796 M), al-Kitāb, Taḥqīq: 'Abdussalām Muḥammad Hārūn, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī, (3rd), 1988 M.
- Abū al-Baqā' 'bdllh ibn al-Ḥusayn ibn Allāh al'kbrī (616 H / 1219 M), imlā' mā min bi-hi al-Raḥmān min Wujūh al-i'rāb wa-al-qirā'āt fī jamī' al-Qur'ān, Taḥqīq: Ibrāhīm 'Aṭwah 'Awaḍ, Meṣir, Maṭba'at Muṣṭafá al-Bābī alḥlbī, (3rd), 1389 H / 1970 M.
- Taqī al-Dīn ibn 'Abd al-Qādir altmymī alghzī (1010 H / 1601 M), al-Ṭabaqāt alsnyyh fī tarājim alḥnfyyh, Taḥqīq: 'bdālftāḥ Muḥammad al-Ḥulw, alryāḍ-al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah, Dār al-Rifā'ī lil-Nashr wa-al-Ṭibā'ah wa-al-Tawzī', (1st), 1403 H -1983 M.
- Tmmām Ḥassān, al-uṣūl, al-Dār al-Bayḍā', Dār al-Thaqāfah al-'Āmmah, 1411 H / 1991 M
- Jūzīf fndrys, al-lughah, tarjamat: 'Abd-al-Ḥamīd al-Dawākhilī, Muḥammad al-Qaṣṣāṣ, al-Qāhirah, Maktabat al-Anjlū al-Miṣrīyah, (Bidūni al-ṭab'ah), 1950 M.

- Jamāl al-Dīn Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Yūsuf alqfṭī (646 H / 1248 M), Inbā’ alrruwāh ‘alá anbā’ alnnuḥāh, Taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, al-Qāhirah, Dār al-Fikr al-‘Arabī, (1st), 1406 H-1982 M.
- Abū al-Ḥasan ‘Alā’ al-Dīn ibn Muḥammad ibn ‘Abbās al-Ba‘lī alḥnblī Ibn al-Laḥḥām (803 H / 1401 M), al-qawā‘id wa-al-fawā’id al’ṣwlyyah, Taḥqīq: ‘Abd-al-Karīm al-Fadīlī, Ṣaydā- Beirūt, al-Maktabah al‘ṣryyh lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, (1st), 1418 H / 1998 M.
- Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Muḥammad almāwrdī, al-Ḥāwī al-kabīr fī fiqh al-Imām al-Shāfi‘ī Raḍī Allāh ‘anhu wa-huwa sharḥ Mukhtaṣar almznī, Beirūt, Dār al-Kutub al‘lmyyh, (1st), 1414 H / 1994 M.
- Sāmī ‘yyād ḥnnā, Karīm Zakī Ḥusām al-Dīn wa Najīb Jurays, Mu‘jam allsānyyāt al-ḥadīthah, Maktabat Lebanon Nāshirūn, 1997 M.
- Stephen awlmān, Dawr al-Kalimah fī al-lughah, tarjamat: Kamāl Bishr, al-Qāhirah, Maktabat al-Shabāb, 1988 M, (1st).
- Abū Sa‘īd al-Ḥasan ibn Allāh ibn al-Marzubān alssyrāfī (368 H / 979 M), sharḥ Kitāb Sībawayh, taḥqīq: Aḥmad Ḥasan Mahdalī, ‘Alī Sayyid ‘Alī, Beirūt-Lebanon, Dār al-Kutub al‘lmyyah, (1st), 2008 M.
- Salmān ibn ‘Umar al-‘Ujaylī al-Shāfi‘ī / al-Jamal (1204 H / 1790 M), al-Futūḥāt al’lhyyah bi-tawḍīḥ tafsīr al-Jalālayn lldqā’q alkhfyyah, Taḥqīq: Ibrāhīm Shams al-Dīn, (1439 H / 2018 M), Beirūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, (Bidūni al-ṭab’ah), (5th).
- Samīr Sharīf Istaytīyah (1429 H / ٢٠٠٨ M), « al-lisānīyāt » al-majāl wa-al-waẓīfah wa-al-manhaj, ‘tām al-Kutub al-ḥadīth lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, (2nd).
- Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Idrīs alqrāfī (684 H / 1285 M), sharḥ Tanqīḥ al-Fuṣūl fī ikhtiṣār al-Maḥṣūl fī al-uṣūl, Dār al-Fikr, (1st), 1393 H.
- Shihāb al-Dīn Maḥmūd ibn Allāh alḥsynī al’lwsī (1415 H / 1994 M), Rūḥ al-ma‘ānī fī tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm wālssab‘ al-mathānī, Taḥqīq: ‘Alī ‘bdālbāry ‘ṭyyah, Beirūt, Dār al-Kutub al‘lmyyah, (1st).
- Ṣubḥī Ibrāhīm alfqy, ‘ilm al-lughah alnnaṣī, al-Qāhirah-Mesir, Dār Qibā’ lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, (1st), 2000 M.
- Abū al-‘Abbās Muḥammad ibn Yazīd ibn ‘Abd al-akbar althmālī al’zdī al-Mibrad (285 H / 898 M), al-Muqtaḍab, Taḥqīq: Muḥammad ‘bdālkhālq ‘Aẓīmah, al-Qāhirah, Wizārat al-Awqāf, al-Majlis al-A‘lá lil-Shu’ūn al-Islāmīyah, Lajnat Iḥyā’ altturāth al’slāmī, (Ist), 1415 H-1994 M.
- ‘Abd al-Jabbār twāmh, altta‘dyh wālttaḍmyn fī al-af‘āl fī al‘rbyyat-dirāsah fī alnnaḥw al‘rbī, al-Jazā’ir, Dīwān al-Maṭbū‘āt aljām‘yyah, (1st), 1994 M.
- ‘Bdālrḥmn ibn Abī Bakr Jalāl al-Dīn alssywṭī (911 H / 1505 M), Ham‘ al-hawāmi‘ fī sharḥ jam‘ al-jawāmi‘, Taḥqīq: ‘Abd-al-Ḥamīd Hindāwī, Mesir, al-Maktabah al-Tawfīqīyah.
- ‘Abd-al-Raḥmān ibn Abī Bakr Jalāl al-Dīn alssywṭī (911 H / 1505 M), lbb al-albāb fī taḥrīr al-ansāb, Beirūt, Dār Ṣādir, (Bidūni al-ṭab’ah).

- ‘Abd-al-Raḥmān ibn Abī Bakr Jalāl al-Dīn alssywṭī (911 H / 1505 M), Bughyat al-wu‘āh fī Ṭabaqāt al-lughawīyīn wālnnuḥāh, Taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Ṣaydā – Lebanon, al-Maktabah al‘ṣryyah.
- ‘Abd-al-Raḥmān ibn Isḥāq albghdādī alnhāwndī Abū al-Qāsim alzzajājī (337 H / 987 M), ḥurūf al-ma‘ānī wālṣṣfāt, Taḥqīq: ‘Alī Tawfīq al-Ḥamad, byrwt-Lubnān, Mu’assasat al-Risālah, (1st), 1984 M.
- ‘bdālftāḥ ‘Abd al-‘Alīm albrkāwy, « Dalālat alssyāq bayna altturāth wa-‘ilm al-lughah al-ḥadīth » dirāsah thlylyyh llwẓā’f alṣwtyyh wālbnywyyh wāltrkybyyh fī ḍaw’ nẓryyh alssyāq, Dār al-Kutub, 1991 M, (Bidūni al-ṭab’ah).
- ‘Abd-al-Karīm ibn ‘Alī al-Namlah, almuhadhdhabu fī ‘ilm uṣūl al-fiqh al-muqāran, al-Riyādh, Maktabat al-Rushd, 1999 M.
- Allāh ibn ‘Abd-al-Raḥmān al-‘Aqīlī al-Hamadānī al-Miṣrī Ibn ‘Aqīl (769 H / 1368 M), sharḥ Ibn ‘Aqīl ‘alá Alfīyat Ibn Mālik, Taḥqīq: Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd-al-Ḥamīd, Dār altrāth-Kairo, Dār Miṣr lil-Ṭibā‘ah, Sa‘īd Jawdah al-Saḥḥār wa-Shurakāh, (20 th), 1400 H / 1980 M.
- Allāh ibn Yūsuf ibn Aḥmad ibn Allāh Ibn Yūsuf Ibn Hishām (761 H / 1360 M), sharḥ Qaṭar al-nadá wa-ball al-Ṣadá, Taḥqīq: Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd-al-Ḥamīd, al-Qāhirah, (11th), 1383 H.
- Allāh ibn Yūsuf ibn Aḥmad ibn ‘bdālh Ibn Yūsuf Ibn Hishām (761 H / 1360 M), Mughnī al-labīb ‘an kutub al-a‘ārīb, Taḥqīq: D. Māzin al-Mubārak / Muḥammad ‘Alī ḥmdāllh, Damaskus, Dār al-Fikr, (6th), 1985 M.
- Abū Allāh Muḥammad ibn Idrīs alshshāf‘ī (150-204 H), al-umm, ṣḥḥaḥh: Jamā‘at min al-‘ulamā’, Būlāq-Mesir, al-Maṭba‘ah al’myryyah, (3rd), 1403 H-1983 M.
- Abū Allāh Muḥammad ibn ‘Umar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn al-Taymī alrrāzī al-mulaqqab bfkhr al-Dīn, (606 H / 1209 M), alttafsyr al-kabīr, Beirut, Dār Iḥyā’ al-Turāth al‘rbī, (3rd), 1420 H / 1999 M.
- D. Fāyiz al-Dāyah, ‘ilm al-dalālah al‘rbyy-alnnẓryh wālttaṭbyq (dirāsah tārykhyyah, t’ṣylyyah, nqdyyah), Beirūt, Dār al-Fikr, (1st), 1405 H / 1985 M.
- Abū al-Fatḥ ‘Uthmān ibn Jinnī almwṣlī Ibn jnnī (392 H/ 1002 M), al-Luma‘ fī al-‘Arabīyah, Kuwait, Dār al-Kutub al-Thaqāfīyah.
- Abū al-Fidā’ Zayn al-Dīn Qāsim Ibn Quṭlūbughā (879 H / 1474 M), Tāj alttrājm fī Ṭabaqāt alḥnfyyh, Taḥqīq: Muḥammad Khayr Ramaḍān, Damaskus, Dār al-Qalam, (1st), 1413 H-1992 M.
- Abū al-Fayḍ alzzbydy al-mulaqqab bmrtḍá, Muḥammad ibn Muḥammad ibn ‘Abd-al-Razzāq al-Ḥusaynī (1205 H / 1791 M), Tāj al-‘arūs min Jawāhir al-Qāmūs, Taḥqīq: ‘Alī shyry, Beirūt, Dār al-Fikr, (1414 H / 1994 M), māddat (ḥarf) (12/130).
- Abū al-Qāsim jārāllh Maḥmūd ibn ‘Amr ibn Aḥmad alzmkhshrī (538 H / 1144 M), al-Mufaṣṣal fī ṣan‘at al-i‘rāb, Taḥqīq: D. ‘Alī Bū Mulḥim, Beirūt, Maktabat al-Hilāl, (1st), 1993 M.
- Abū al-Qāsim jārāllh Maḥmūd ibn ‘Amr ibn Aḥmad alzmkhshrī (538 H / 1144 M), al-Kashshāf ‘an ḥaqā’iq al-tanzīl wa-‘uyūn al-aqāwīl fī Wujūh altta’wyl, i‘taná bi-hi wa-kharraja aḥādīthahu w‘llq

‘alayhi: Khalīl Ma’mūn Shīḥā, Beirūt-Lebanon, Dār al-Ma‘rifah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, (3rd), 2009 M.

- al-Qāḍī Muḥammad ibn Allāh Abū Bakr al-Ma‘āfirī al’shbylī almālkī Ibn al‘rbī (543 H / 1148 M), Aḥkām al-Qur’ān, rāja‘a uṣūlahu wa-kharraja aḥādīthahu w‘llq ‘alayhi: Muḥammad ‘Abd-al-Qādir ‘Aṭā, Beirut-Lebanon, Dār al-Kutub al‘lmyyh, (3rd), 1424 H-2003 M.
- Abū Muḥammad Badr al-Dīn Ḥasan ibn Qāsim ibn Allāh ibn ‘Alī al-Miṣrī al-Mālikī almrādī (749 H / 1348 M), al-Janá alddāny fī ḥurūf al-ma‘ānī, Taḥqīq: D. Fakhr al-Dīn Qabāwah – al-Ustādh Muḥammad Nadīm Fāḍil, Beirūt-Lebanon, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, (1st), (1413 H / 1992 M).
- Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Sahl alssrkhsī (483 H / 1090 M), al-Mabsūṭ, ṣḥḥaḥah: jam‘ min afāḍil al-‘ulamā’, Mesir, Maṭba‘at al-Sa‘ādah.
- Mḥmmad ibn alssrī Ibn alssrāj (316 H / 928 M), al-uṣūl fī alnnaḥw, Beirūt-Lebanon, Mu’assasat al-Risālah.
- Muḥammad ibn Allāh Ibn Mālik (672 H / 1274 M), sharḥ al-Kāfiyah al-shāfiyah, Jāmi‘at Umm al-Qurá, Markaz al-Baḥth al-‘Ilmī, (1st).
- Muḥammad ibn Allāh ibn al-‘Abbās al-Warrāq (381 H / 991 M), ‘Ilal al-naḥw, Taḥqīq: Maḥmūd Jāsim Muḥammad al-Darwīsh, al-Riyādh , al-Sa‘ūdīyah, Maktabat al-Rushd, (t: 1420 H / 1999 M).
- Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Sahl alssrkhsī (483 H / 1090 M), al-Mabsūṭ, ṣḥḥaḥah: jam‘ min afāḍil al-‘ulamā’, Mesir, Maṭba‘at al-Sa‘ādah.
- Mḥmd ibn Allāh al-Ṭā’ī al-Jayyānī Ibn Mālik (672 H / 1274 M), Tas′hīl al-Fawā’id wa-takmīl al-maqāṣid, Taḥqīq: Muḥammad Kāmil Barakāt, al-Qāhirah, Dār al-Kātib al-‘Arabī lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, (Bidūni al-ṭab’ah), (1387 H-1967 M).
- Muḥammad ibn frāmwrz ibn ‘Alī al-Ḥanafī Mullā Khusrū, Mir’āt al-uṣūl fī sharḥ Mirqāt al-wuṣūl, Turkiyā, Maṭba‘at al-Ḥājj Muḥarram Afandī, 1289 H.
- Muḥammad ibn Mukarram ibn ‘alá, Abū al-Faḍl, Jamāl al-Dīn Ibn manẓūr al-Anṣārī alrwyf‘á al’fryqá (711 H / 1311 M), Lisān al-‘Arab, Beirūt, Dār Ṣādir, (3rd), 1414 H.
- Muḥammad Ḥasan ‘Awwād, tnāwb ḥurūf aljrr fī Lughat al-Qur’ān, ‘Ammān, Dār al-Furqān lil-Nashr wālttawzy‘, 1402 H-1982 M.
- Abū Muḥammad al-Ḥusayn ibn Mas‘ūd albaghwī (516 H / 1122 M), Ma‘ālim alttanzyl, Taḥqīq: Muḥammad Allāh alnmr-‘Uthmān Jum‘ah ḍmyryt-Sulaymān Muslim al-Ḥarsh, al-Riyādh, Dār Ṭaybah, 1995m, (1st).
- Maḥmūd ibn Aḥmad ibn Maḥmūd alzznjānī (656 H / 1258 M), takhrīj al-furū‘ ‘alá al-uṣūl, Taḥqīq: Muḥammad Adīb al-Ṣāliḥ, Beirūt, Mu’assasat al-Risālah, (2nd), 1398 H.
- Muṣṭafá Ḥamīdah, Niẓām al-irtibāṭ wālrrbṭ fī tarākīb al-jumlah al-‘Arabīyah, Maktabat Lubnān Nāshirūn, (Ṭ1), 1997m.

- Abū Manṣūr Muḥammad ibn Aḥmad alhrwī al'zhrī (370 H / ٩٨٠ M), Tahdhīb al-lughah, Taḥqīq: Muḥammad 'Awaḍ Mur'ib, Beirūt, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, 2001 M, (1st).
- Na''ūm shwmsky, al-Buná al-naḥwīyah, 1st, tarjamat: yw'yl Yūsuf 'Azīz, murāja'at: Majīd almāshṭh, al-'Irāq, Dār al-Shu'ūn al-Thaqāfīyah al-'Āmmah, 1987 M.
- Wizārat al-Awqāf alkwytyyah, al-Kuwayt, al-Mawsū'ah alfqhyyah alkwytyyah, (Bidūni al-ṭab'ah).
- Walīd Ibrāhīm al-Ḥājj, tamāsuk al-naṣṣ al-Qur'ānī 'inda 'ulamā' al-tafsīr al-mutaqaddimīn: adawātuh wa-taṭbīqātuhu, al-Majallah al-Urdunīyah fī al-Dirāsāt al-Islāmīyah, Jāmi'at Āl al-Bayt, al-mujallad (19) al-'adad (1), 2023 M.